ضعيفُ أحَادِيث السِّيَاسَة

مُوسَى بكري الحاج
طالب دكتوراه السنة وعلوم الحديث بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا
Mosabkry@gmail.com

بورتسودان - سبتمبر ٢٠١٩

المحتويات

المقدمة ________ ١

تعريف الحديث الصحيح ________ ٤

تعريف الحديث الضعيف ________ ٤

تعريف العلة ________ ٤

أقسام العلل ________ ٥

كيفية معرفة العلة ________ ٧

الإختلاف ________ ٨

قرائن الترجيح بين الروايات عند الإختلاف ________ ٨

ضعيف أحاديث السياسة

الحديث الأول :(إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم) ________ ١١

الحديث الثاني :(من استطاع أن لا ينام نوماً ولا يصبح صباحاً ، ولا يمسي مساء إلا وعليه أمير) ________ ١٥

الحديث الثالث : (من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية) ________ ١٦

الحديث الرابع : (الأئمة من قريش) ________ ٢٧

الحديث الخامس : (قريش ولاة الناس في الخير، والشر إلى يوم القيامة) ________ ٣٥

الحديث السادس : (صلوا مع كل إمام ، وجاهدوا مع كل أمير ، وصلوا على كل ميت)________ ٣٨

الحديث السابع : (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما) ________ ٤٢

الحديث الثامن : (لا تسبوا الولاة ؛ فإنهم إن أحسنوا كان لهم الأجر وعليكم
الشكر، وإن أساءوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر؛ وإنما هم نقمة ينتقم الله بهم
ممن يشاء؛ فلا تستقبلوا نقمة الله بالحمية والغضب، واستقبلوها بالاستكانة والتضرع) ـــــــــــــ ٤٤
الحديث التاسع: (تسمع وتطيع للأمير ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك)ـــــــــــــــــــــــــــ ٤٥
الحديث العاشر : (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) ـــــــــــــــــــــــــــــــ ٤٨
الحديث الحادي عشر : (لا طاعة لمن لم يطع الله)ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ ٥٤
الحديث الثاني عشر :(خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم
ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذي تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم،
قلنا : يا رسول الله، أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة) ـــــــــــــــ ٥٥
الحديث الثالث عشر :(تكون عليكم أمراء يكذبون ويظلمون فمن أنكر فقد برئ ،
ومن كره فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع، قالوا : أفلا نقتلهم ؟ قال : لا ، ما أقاموا الصلاة) ـــــــــ ٥٦
الحديث الرابع عشر : (عن عبادة قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ،وعسرنا ويسرنا وأثرة
علينا ، وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان) ـــــــــــــ ٥٨
المراجع والمصادر ـــ ٦٣

المقدمة

الحمدُ للهِ ربِّ العَالمين، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ الأنبياء والمرسلين ، وإمام المتقين، سيدنا محمدٍ وعلى وآله وصحبهِ أجمعين ، أحمده سبحانَهُ علي جميلِ لُطفِهِ وعظيم إكرامه ،فهو القائل سبْحانه : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ (الزمر، آية رقم :٣٦) ، فهو سبحانه وحدهُ الذي هدي وعلم ، وتَفضَّل وتكرَّم، وأسْبغ علينا النعم، وحفظنا بركنه الذي لا يرام ، وكلأنا بعزه الذي لا يُضام، وأنار لنا السبيل وهدانا إلي الدليل .

أعلم رحمك الله أن السنة وحيٌ من الله أوحاه إلى رسوله صلواة الله وسلامه عليه ، قال تعالى : ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ (النَّجْم:آية رقم : ٢-٥) ، قال حسان بن عطية : كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله)[1] ، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت : ما حديث بلغني عنك؛ أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله ؟ فقال عبد الله : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو في كتاب الله ! ، فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، أما قرأت : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ (الحشر : ٧) .

ثم إنَّ مِنْ أعظم نعم الله على هذه الأمة أن حفظ لها دينها بحفظ كتابه العزيز، وسنة نبيه الكريم ، فأما الكتاب فإنَّ الله تعالى تَولّى حِفظَه بنفسِهِ ولم يَكل ذلك إلى أحدٍ من خلقهِ فقال تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلنا الذِّكرَ وإِنَّا لهُ لحافظون ﴾(الحِجْر ،آية:٩) ، فظهر مصداق ذلك مع طول المُدّة، وتعاقبِ السنين، وانتشار الإسلامِ في الأرض، والقرآن لا يزال محفوظاً في الصدور

[1] أخرج هذا الحديث : البخاري في "صحيحه" (٦ / ١٤٧) برقم: (٤٨٨٦) ، ومسلم في "صحيحه" (٦ / ١٦٦) برقم: (٢١٢٥)

والمصاحف ، سالماً من التحريف والتبديل والزيادة والنقص . وأما السنة فإنَّ الله سبحانه وتعالى قد إبتلى هذه الأمة بحفظها ونقلها وروايتها وتبليغها ، فقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبليغها عنه فقال : (**بلغوا عني ولو آية**)[1] ، وقال (**من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**)[2] . ولم يظهر الكذب والوضع على النبي صلى الله عليه وسلم إلا في نهاية عهد الخلافة الراشدة ، وكانت هناك بواعث عديدة لذلك أهمها كانت سياسية مع بداية ظهور الفتن مروراً بالدولة الاموية والدولة العباسية ، فقد جاء عن ابن سيرين أنه قال: كانوا لا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة . قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، والى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم . فنشأ صراع بين علماء الحديث وأعداء السنة من أهل الأهواء والفرق المنحرفة ، وقد تمخض هذا الصراع عن تلك الجهود التي بذلها العلماء لحماية جناب السنة ، وذب الكذب عنها والدخيل عليها ، وتمثلت في أمور عديدة ، من أهمها : نشأة الإسناد ، وعلم الجرح والتعديل ، وعلم التاريخ الذي يستبين به صدق الرواة وكذبهم، وعلم اتصال الأسانيد وانقطاعها ، وعلم علل الحديث : وهو علم انشأ ليوظف جميع هذه العلوم للتمييز بين ما يصح من السنة وما لا يصح منها ، فهو أهم علوم السنة وأعلاها درجة ومنزلة .

وأوّل من اشتهر ممن تكلم في علل الأحاديث : ابنُ سيرين ، ثم خلفه أيوبُ السَّختياني ، وأخذ ذلك عنه شعبةُ، وأخذ عن شعبة يحيى القطّان وابنُ مهدي ، وأخذ عنهما أحمد ، وعليُّ بن المديني ، وابن معين وعمرو بن علي الفلاس ، وأخذ عنهم مثلُ: أبي زُرعة وأبي حاتم البخاري ومسلم وأبي داود والبزار . فهؤلاء الجهابذة الحفاظ الناقدين وَفَّقهم الله تعالى فتفرغوا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأفنوا أعمارهم في تحصيله ، وبيان علله وأحوال رجاله ، وتمييزِ ضعيفه من صحيحه ، فجزاهم اللهُ عن الإسلامِ والمسلمينَ خيرَ الجزاء وأوفرَه .

---

[1] أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤ / ١٧٠) برقم: (٣٤٦١) وابن حبان في "صحيحه" (١٤ / ١٤٩) برقم: (٦٢٥٦)

[2] المصدر السابق

وأبدأ بتعريفات لبعض مفاهيم ومصطلحات علم الحديث ، ثم أشرع في دراسة هي عبارة عن برهان علمي – حسب منهج أئمة النقد المتقدمين – لبيان ضعف عدد من الأحاديث في باب السياسة والتي انتشر الاحتجاج ببعضها وتصحيحه عند طائفة واسعة من أهل هذا العصر ، ولا أقول ان تصحيحهم لهذه الأحاديث الضعيفة لخلل في منهج أهل الحديث حاشا وكلا ، بل هو لإتباعهم مناهج منحرفة عن منهج أئمة النقد المتقدمين في التصحيح والتعليل .

والله تعالى من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل .

✹ تعريف الحديث الصحيح الثابت :

هو الحديث الذي سلم متنه وإسناده من العلل القادحة .

✹ تعريف الحديث الضعيف :

هو كل حديث في إسناده أو متنه علة قادحة واحدة أو أكثر .

✹ تعريف العلة :

العلة عند أئمة النقد المتقدمين : هي كل ما يقع من تغيير في إسناد الحديث أو متنه من حذف أو تبديل أو إدراج أو تحريف ، أو تصحيف في المتن ، سواء أن كان ذلك عن عمد أو نتيجة للوهم أو الخطأ . وتشمل أيضاً كل سبب لا يؤمن معه وقوع التغيير في الإسناد أو المتن ، من الحذف أو التبديل أو الإدراج أو التحريف أو التصحيف : كالجرح في الرواة ، وإنقطاع السند ، والإضطراب ، والتفرد . وقد تكون العلة قادحة أو غير قادحة في ثبوت الحديث عموماً .

ذهب كثير من المتأخرين إلى أن مفهوم العلة مختص بالأسباب الخفية ، ولعل هذا المذهب نشأ عندهم لما نظروا في بعض كتب العلل كعلل ابن ابي حاتم وعلل الدارقطني ، وهي كتب سؤالات فالسائل عادةً يسأل عما خفي عنه أو ما يظنه يخفى على أكثر الناس ، فوجدوا أغلب المسائل في هذه الكتب من قبيل العلل الخفية ، فظنوا أن مفهوم العلة عند المتقدمين محصور في الأسباب الخفية التي تقدح في صحة الحديث ، والواقع أنهم يطلقون العلة على كل سبب يقدح في صحة الحديث سواء كان ظاهرا أو خفيا ، في السند أو في المتن .

✹أقسام العلل :

يمكن تقسيم العلل باعتبار تأثيرها على صحة الحديث إلى :

قادحة ، وغير قادحة .

كما يمكن تقسيمها باعتبار محلها إلى :

علل في الإسناد ، وعلل في المتن .

ويمكن تقسيمها عموماً إلى قسمين :

القسم الأول : ما يقع من تغيير في إسناد الحديث أو متنه من حذف أو تبديل أو إدراج أو تحريف ، أو تصحيف .

فالعلل التي تتعلق بالإسناد من هذا القسم :

١- إبدال راوٍ بآخر

٢- زيادة راوٍ أو أكثر

٣- إسقاط راوٍ أو أكثر

٤- إبدال سندٍ بآخر

٥- الجمع في الرواية بين عددٍ من الرواة، وسوق روايتهم مساقاً واحداً وهي مختلفة

٦- الجمع بين راويين، والصواب أنّ أحدهما أخذه عن الآخر

٧- الخطأ في اسم راوٍ

٨- رفع الموقوف ، أو وقف المرفوع .

العلل التي تتعلق بالمتن من هذا القسم :

١- إبدال متنٍ بمتنٍ آخر

٢-إدراجُ كلامٍ في المتن ليس منه .

٣- الإختصارُ بحيث يتغير معنى المتن .

٤- الرواية بالمعنى بحيث يتغير معنى المتن .

٥-القلب بحيث يتغير معنى المتن .

٦-التصحيف .

٧-التحريف .

القسم الثاني : ما لا يؤمن معه وقوع التغيير في الإسناد أو المتن من الحذف أو التبديل أو الإدراج أو التحريف ، أو التصحيف :

العلل التي تتعلق بالإسناد من هذا القسم :

١-الجرح في أحد رواة الإسناد سواء كان في عدالتهم أو ضبطهم .

٢-الإرسال - وأعني به الإرسال عند المتقدمين وهو أي إنقطاع يقع في الإسناد- .

٣-التدليس .

٤- عدمُ معرفةِ إسم راوٍ، أو حاله .

٣- التفرد[١] :

وهو تفرد الراوي ثقةً كان أو ضعيفاً أو متروكاً بحديث لم يشاركه فيه غيره -وهذا ما كان عليه أكثر المتقدمين- ولا يقبل التفرد إلا بشروط وهي : أن لا يكون هنالك ما يقدح في عدالة الراوي أو ضبطه ، وأن يكون له إختصاص بأحاديث من

[١] أنظر : منتقى الألفاظ للحارث بن علي الحسني(ص :٩٩-١٠٠)

تفرد عنه ، وأن يكون من طبقة التابعين أو تابع التابعين . أما من دون تابع التابعين فإن تفردهم عند المتقدمين علة ، ويقبل من المكثر المشهور بالطلب خاصة .

٤- الإضطرابُ في الإسناد :

٥-تصريح الأئمة المتقدمين بعدم معرفةِ حديثٍ مسندٍ لراوٍ في باب معين ، أو عن شيخ معين ، أو أنهم لم يجدو الحديث في كتبه إن كان معروفاً بالكتابة ، أو أنه لا يشبه أحاديثه .

العلل التي تتعلق بالمتن من هذا القسم :

-الاضطراب في المتن .

✹كيفية معرفة العلة :

لمعرفة علة الحديث لابد من جمع طرقه ، قال علي بن المديني : البابُ إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه [١] ، وقال يحيى بْن مَعِين : لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها مَا عقلناه [٢] ، وقال : أكتب الحديث خمسين مرة، فإنّ له آفات كثيرة [٣] ، وقال الخطيب البغداديّ : والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط، كما أخبرنا أبوبكر أحمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني بنيسابور قال : سمعت أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي يقول : سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : سمعت نعيم بن حماد يقول : سمعت ابن المبارك يقول : إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض [٤] . ثم بعد الجمع يُنظر فيها من أعلى طبقة ثم التي تليها ثم التي تليها وهكذا ، فإما أن تسلم جميعها من العلل ، أو يسلم بعضها ، أو تتفق جميعها على ورود علة واحدة أو أكثر ، أو يقع إختلاف

---

[١] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب(٢١٢/١)

[٢] تهذيب الكمال ، للمزي (٣١/ ٥٤٩)

[٣] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب(٢٩٦/٢)

[٤] المصدر السابق (٢٩٥/٢-٢٩٦)

عن رواي في طبقة من الطبقات، فعندها لابد من دراسة هذا الإختلاف ومعرفة الصحيح منه . وإن تعددت الإختلافات ندرس التي في أدنى طبقة إبتداءاً ونعتمد ما يصحح من دراستها ، ثم ننتقل للطبقة الأعلى ، وهكذا حتى نكمل دراسة الإختلاف في كل الطبقات .

✹الإختلاف :

إصطلاحاً هو إختلاف روايات التلاميذ عن شيخهم ، في متن الحديث او إسناده .

⌑ أركان الإختلاف :

لأي إختلاف ثلاثة أركان :

الركن الأول : مدار الإختلاف : وهو الراوي الذي إختلف تلاميذه في رواية الحديث عنه .

الركن الثاني : أوجه الإختلاف :وهي الأوجه المختلفة للحديث التي رواها تلاميذ مدار الإختلاف عنه .

الركن الثالث : رواة أوجه الإختلاف .

⌑ قرائن الترجيح بين الروايات عند الإختلاف :

ليس لدراسة الإختلاف والحكم عليه قواعد مطردة ، بل كلُّ إختلاف يقع لحديث في طبقة من طبقاته له حكم خاص به، حسب القرائن المحتفة بناءاً عليها إما أن يحكم بترجيح بعض الأوجه ، أو يحكم لجميعها بالصحة عن الشيخ ، عندها ينظر فيما ترجح فإن عثر فيه على علة ، صار الحديث معلولاً من طريق هذا الشيخ ، وإن سلم طريق واحد على الأقل من العلة حكمنا على الحديث بالصحة والثبوت ، وقد يتبين حسب القرائن أن الإختلاف ما هو إلا إضطرابٌ من الشيخ نفسه –الذي يدور عليه الإختلاف– في رواية الحديث فيعل الحديث بالإضطراب من طريقه .

وفيما يلي نذكر أهم القرائن التي تدخل في الترجيح بين الروايات المختلفة :

فمنها :

- الحفظ

- العدد [1]

- الاختصاص بحديث الراوي [2]

- سلوك الجادة [3]

- اتفاق بلدان الرواة

- رواية الراوي عن أهل بيته

- سعة رواية المختلف عليه [4]

- شذوذ السند [5]

---

[1] وهي تعدُّ من أقوى القرائن المسلوكة للتَّرجيح بين الرِّوايات المختلفة ، قال الخطيب : "ويرجَّح بكثرة الرُّواة لأحد الخبرين، لأن الغلط عنهم والسَّهو أبعد، وهو إلى الأقلِّ أَقرب" [1] ، وهذه القرينة إنما تفيد إذا كانت الرواة محتجاً بهم من الطرفين المختلفين ، أما مع الضعف فالأمر يحتاج إلى قرائن أخرى.

[2] يستخدم علماء الحديث هذه القرينة بقولهم - مثلاً - : فلان أثبت، أو أحفظ فيه، أو كان يعرض، أو كان يكتب، أو لازمه كثيراً، ونحو ذلك مما يدل على إختصاص الراوي بهذا الشيخ فيقتضي تقديمه عند الإختلاف. ويدخل في هذه القرينة من سمع من الشيخ قبل الاختلاط، فيرجح جانبه لاختصاصه بالسماع منه قبل تغيره .

[3] من تعابير المحدِّثين المتقدمين لهذه القرينة : قول ابن المديني : (سلك المحجَّة) ، و أكثر أبو حاتم من قوله : (لزم الطَّريق) .ومثال للترجيح بهذه القرينة ما جاء في" العلل" لابن ابي حاتم : قال ابن ابي حاتم : (وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن إسحاق ، عن الحارث بن عبد الرحيم بن أبي ذباب، عن أبي سلمة ، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم :" أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا". ورواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ ، قال أبي : حديث الحارث أشبه، ومحمد ابن عمرو لزم الطريق) العلل لابن أبي حاتم (٦/ ٣٦).

فرواية أبي سلمة عن أبي هريرة : هي سلسلة معروفة مشهورة ، وهي تعتبر جادة لأبي سلمة ، فرجح أبو حاتم رواية الحارث لمخالفته لهذه الجادة .

[4] ومعنى ذلك أن يُختلف على راوٍ كثير الرِّواية واسع الحفظ - كقَتادة والزهري ونحوهما - على وجهين من قِبَلِ أصحابه الثِّقات، فيقبل الوجهان عنه لأجل هذا الأمر.

[5] ومن ذلك قول أبي حاتم : (عكرمة عن أنس ليس له نظام) فهذا إسناد شاذ .

-تنصيص الأئمة على عدم وجود الحديث في كتب الراوي

-وجود تفصيل أو قصة في السند أو المتن

-وجود أصل للرواية[1]

-وجود رواية تجمع الوجهين المختلفين[2]

- احتمال التدليس ممن وصف به[3]

-التصريح بالسماع

- التحديث بنزول مع إمكانية العلو في السماع .

قال الكاتب : كل ما ذكرته فيما تقدم من أنواع العلل و التفرد وقرائن الترجيح للإختلاف ؛هو للأحاديث والمرويات التي أخرجت في عصر الرواية ، أما ما أُخرِج بعد عصر الرواية ؛فقد وقفت على كلام نفيس جامع لهذه المسألة للشيخ الحارث بن علي الحسني في كتابه "منتقى الألفاظ" قال : (كل رواية بعد عصر الرواية ، إن كانت موافقة لما روي في عصر الرواية ، فالذي في عصر الرواية يغني عنها ، وما كان في غير عصر الرواية مخالفاً لما في عصر الرواية ، أو فيها زيادة عليها ، أو لم تُرو في عصر الرواية ، فهذه معلة أو منكرة وإن كان إسنادها كالشمس ظاهراً . فإن الأسانيد لها طرق معروفة مسلوكة ؛فمن أتى فيها بغير الطريق المعروفة فقد أغرب ، والمنكر أبداً منكر) [4] .

---

[1] ومعنى ذلك أن يختلف على راوٍ في زيادة رجل في سند الحديث أو في ذكر الوجه الذي أتى به، ويكون لذلك الرجل المزِيد أو الوجه الآخر أصل بأن ذكر في روايات أخرى من غير ذلك الطريق، فيكون ذلك قرينة على حفظ الرَّاوي لما ذكر.

[2] ومعنى ذلك أن يختلف على راوٍ في حديث على وجهين - سواء أمكن التَّرجيح بينهما أم لم يمكن - ونجد رواية أخرى تجمع الوجهين جميعاً عن الشَّيخ نفسه. فتكون هذه قرينة على صحة الوجهين عن ذلك الشَّيخ.

[3] فإذا اختلف على راوٍ - رُمِيَ بالتدليس - بزيادة راو بينه وبين شيخه، وكانت القرائن متقاربة، فإن القول بزيادة راو في السند محتمل، لاحتمال التدليس من ذلك الراوي .

[4] منتقى الألفاظ ، للحارث بن علي الحسني (ص :١٠٠)

ضعيف أحاديث السياسة

الحديث الأول

(إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم) – وفي رواية :(إذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم)

✹رواه الأعمش ، وأختلف عنه :

➲فرواه القاسم بن مالك المزني[1] ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب عن عمر ، مرفوعاً .

➲وخالفه أبو معاوية الضرير[2] ومعمر بن راشد[3] وغيرهما ؛ فرووه عن الأعمش ، عن زيد بن وهب عن عمر ، موقوفاً .

وهو الصحيح من حديث الأعمش وقرينة الترجيح : الحفظ والعدد .

قال البزار : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر موقوفا ، ولا نعلم أسنده إلا القاسم بن مالك عن الأعمش[4] .

---

[1] أخرج روايته : ابن خزيمة في "صحيحه" (٤ / ٢٤٠) برقم: (٢٥٤١) ،والحاكم في "مستدركه" (١ / ٤٤٣) برقم: (١٦٢٩) ،والبزار في "مسنده" (١ / ٤٦١) برقم: (٣٢٩) ،والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٢ / ٣٧) برقم: (٤٦١٩)

[2] أخرج روايته : البيهقي في "سننه الكبير" (٩ / ٣٥٩) برقم: (١٩٧١٢)

[3] أخرج روايته : عبد الرزاق في "مصنفه" (٤ / ٥٨) برقم: (٦٩٦٠)

[4] مسند البزار: (١ / ٤٦١) برقم: (٣٢٩)

وقال الدارقطني : رواه القاسم بن مالك المزني والحسين بن علوان[1] وهو ضعيف ، عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر (قوله)[2] ، وخالفهما عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية وغيرهما ، فرووه عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله وهو الصواب[3] .

وعليه فالوقف هو المحفوظ من طريق الأعمش .

ورواه ابو يعلى[4] وموسى بن هارون الحمال[5] كلاهما عن محمد بن عباد[6] .

ورواه أبو داود[7] عن علي بن بحر[8] .

ورواه زهير[9] ، عن محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني[10] :

---

[1] هو أحد الوضاعين ،قال صالح جزرة : كان يضع الحديث لسان الميزان: (٣ / ١٨٩) ،وقال ابن معين : حسين بن علوان كذاب . الكامل في الضعفاء، لابن عدي: (٣ / ٢٣١)،وقال النسائي : متروك الحديث لسان الميزان: (٣ / ١٨٩)

[2] هكذا وردت هذه اللفظة في النسخة المطبوعة من الكتاب وكأنها وقعت عن خطأ ولعل الصحيح :(مرفوعاً) كما هو بين من مصادر التخريج .

[3] علل الدارقطني : (٢ / ١٥١)

[4] مسند ابي يعلى : (٢ / ٣١٩) برقم: (١٠٥٤)

[5] أخرج روايته : الطبراني في "الأوسط" (٨ / ٩٩) برقم: (٨٠٩٣) ،و(٨ / ١٠٠) برقم: (٨٠٩٤)

[6] وقال ابن قانع : كان ثقة تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٦٠٠) ، وقال صالح جزرة : لا بأس به تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٦٠٠) ، وقال أحمد بن حنبل : حديثه حديث أهل الصدق ، أرجو أن لا يكون به بأس الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٨ / ١٤)

[7] سنن ابي داود : (٢ / ٣٤٠) برقم: (٢٦٠٨)ب

[8] قال أبو حاتم : هو ثقة عندي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ١٧٦)، وقال ابن معين ، والعجلي ، والدارقطني : ثقة تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ١٤٤)

[9] أخرج روايته ابو يعلى في مسنده(٢ / ٥١١) برقم: (١٣٥٩)

[10] هو ابن زبالة وهو منكر الحديث ، عبد الرحمن قال : سألت أبي عن ابن زبالة فقال : واهي الحديث ، ضعيف الحديث ، ذاهب الحديث ، منكر الحديث ، عنده مناكير ، وليس بمتروك الحديث ، قال :سئل أبو زرعة عن محمد بن الحسن بن أبي الحسن فقال : هو ابن زبالة ، وهو واهى الحديث الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧ / ٢٢٧)

ثلاثتهم (محمد بن عباد ، وعلي بن بحر ومحمد بن الحسن) : عن حاتم بن اسماعيل [1]، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن أبي سلمة ، عن ابي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم .**

ورواه علي بن بحر [2] ، ومحمد بن عباد [3] ، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل ، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم .**

وقد إستنكره الطبراني فقال : (لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا حاتم بن إسماعيل) [4] .

ومع تفرد حاتم بن إسماعيل قد إضطرب في روايته فجعله مرة : عن أبي سعيد ومرة : عن أبي هريرة .

وهذا يدل على ضعف حفظه لإسناد الحديث ، وهاتان العلتان – التفرد والاضطراب – تقدحان في صحة الحديث من هذا الطريق .

ورواه محمد بن الزبرقان [5] ، عن ثور بن يزيد ، عن مهاجر بن حبيب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم ، وإن كان أصغركم ، وإذا أمكم فهو أميركم .**

---

[1] قال النسائي ليس به بأس تهذيب الكمال، للمزي: (٥ / ١٨٧) ، وقال أحمد : هو أحب إلي من الدراوردي ، وزعموا أن حاتما كان فيه غفلة إلا أن كتابه صالح تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٢٣) ، وقال محمد بن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث تهذيب الكمال، للمزي: (٥ / ١٨٧)

[2] أخرج هذه الرواية : أبو داود في "سننه" (٢ / ٣٤٠) برقم: (٢٦٠٩) والبيهقي في "سننه الكبير" (٥ / ٢٥٧) برقم: (١٠٤٥٩) ، والبيهقي في "سننه الكبير" (٥ / ٢٥٧) برقم: (١٠٤٥٨)

[3] أخرج روايته : البيهقي في "سننه الكبير" (٥ / ٢٥٧) برقم: (١٠٤٥٨)

[4] المعجم الأوسط للطبراني: (٨ / ١٠٠) برقم: (٨٠٩٤)

[5] أخرج روايته البزار في مسنده : (١٥ / ١٩٢، ٨٥٧٧)

قال البزار : (وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد ، وقد روى أبو هريرة وغيره بعض هذا الكلام ، فأما بهذا اللفظ فلا ، ولا روى مهاجر بن حبيب عن أبي سلمة غير هذا الحديث) [1] .

وعلة هذا الطريق: أن فيه مهاجر بن حبيب – وفي رواية مهاجر بن ضمرة – وهو راو مجهول .

✹ **الخلاصة :** مما سبق يتبين أن طرق الحديث كلها معلولة بعلل قادحة ولم يسلم منها شيء وليس فيها ما يصلح لتقوية بعضه ، فعليه الحديث ضعيف لا يثبت .

والله تعالى أعلم .

[1] مسند البزار (١٥ / ١٩٢ ، ٨٥٧٧)

الحديث الثاني

(من استطاع أن لا ينام نوماً ولا يصبح صباحاً ، ولا يمسي مساء إلا وعليه أمير)

✹رواه إسحاق بن عيسى[1] ، عن حماد بن سلمة ، عن بشر بن حرب ، أن ابن عمر أتى أبا سعيد الخدري فقال : يا أبا سعيد ، ألم أخبر أنك بايعت أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد ؟ قال : نعم ، بايعت ابن الزبير ، فجاء أهل الشام فساقوني إلى حبيش بن دلجة فبايعته . فقال ابن عمر : إياها كنت أخاف ، إياها كنت أخاف ! – ومد بها حماد صوته – . قال أبو سعيد : يا أبا عبد الرحمن ، أولم تسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **من استطاع أن لا ينام نوما ولا يصبح صباحا ، ولا يمسي مساء إلا وعليه أمير** ؟ قال : نعم ، ولكني أكره أن أبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد .

✹**وعلته :** تفرد بشر بن حرب به وهو ليس بشيء . **قال يحيى بن معين ، وأبو زرعة ، والنسائي :** ضعيف[2] ، **وقال ابو داود :** ليس بشيء[3] ، **وكان علي بن المديني** لا يرضاه لإنفراده عن الثقات بما ليس من أحاديثهم[4] .

✹**الخلاصة :** الحديث منكر لا يصح تفرد به بشر بن حرب وهو ليس بشيء .

---

[1] أخرج روايته أحمد في مسنده (٥ / ٢٣٤٧، ١١٤١٩)

[2] تهذيب الكمال، للمزي: (٤ / ١١٠)

[3] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٢٢٥)

[4] انظر : إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٢ / ٣٩٢)

الحديث الثالث

(من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية)

ورد هذا الحديث بألفاظ عديدة وروايات بعضها صحيحة وبعضها ضعيفة منكرة لا تثبت ، وفيما يلي أذكر الألفاظ الصحيحة ثم الضعيفة ، ثم أفصل الكلام عليها وأبين عللها وأوجه النكارة فيها – إن شاء الله تعالى – .

✹أولاً : الألفاظ الصحيحة :

– (من نزع يدا من طاعة لم تكن له حجة يوم القيامة ، ومن مات مفارق الجماعة ، فإنه يموت موتة الجاهلية)

– (من نزع يدا من طاعة ، أو فارق الجماعة مات ميتة الجاهلية)

– (من مات مفارقا للجماعة مات ميتة جاهلية)

– (من نزع يدا من طاعة فلا حجة له يوم القيامة، ومن مات مفارقا للجماعة فميتة جاهلية)

– (من فارق الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإيمان والإسلام من رأسه ، إلا أن يراجع ، ومن ادعى دعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم ، قيل : يا رسول الله ، وإن صام وصلى ؟ قال : وإن صام وصلى ، تداعوا بدعوى الله الذي سماكم بها المؤمنين المسلمين عباد الله)

✹ثانياً : الألفاظ الضعيفة :

– (من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية ، ومن نزع يدا من طاعة جاء يوم القيامة لا حجة له)

– (من مات على غير طاعة الله مات ولا حجة له ، ومن مات وقد نزع يده من بيعة كانت ميتته ميتة ضلالة)

– (من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه" ، وقال : "من مات وليس عليه إمام جماعة ، فإن موتته موتة جاهلية)

- (إنها ستكون من بعدي أمراء يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوها معهم فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم ، وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلك-م وعليهم ، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ، ومن نكث العهد ومات ناكثًا للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له)

- (من فارق الجماعة شبرا دخل النار)

- (من فارق جماعة المسلمين شبرا أخرج من عنقه ربقة الإسلام ، والمخالفين بألويتهم يتناولونها يوم القيامة من وراء ظهورهم ، ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية)

- (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)

✹أولاً : تخريج روايات الألفاظ الصحيحة :

☙ رواه الليث[1] ، عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم ، أنه حدثه **أن عبد الله بن عمر ، أتى ابن مطيع ليالي الحرة ، فقال : ضعوا لأبي عبد الرحمن وسادة ، فقال : إني لم آت لأجلس ، إنما جئت لأكلمك كلمتين سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نزع يدا من طاعة لم تكن له حجة يوم القيامة ، ومن مات مفارق الجماعة ، فإنه يموت موتة الجاهلية .**

☙ ورواه علي بن عياش[2] ، حدثنا محمد بن مطرف ، حدثنا زيد بن أسلم أنه قال : إن عبد الله بن عمر أتى ابن مطيع فقال : اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة . فقال : ما جئت لأجلس عندك ، ولكن جئت أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول : **من نزع يدا من طاعة ، أو فارق الجماعة مات ميتة الجاهلية .**

---

[1] أخرج روايته :ابن حبان في "صحيحه" (١٠ / ٤٣٩) برقم: (٤٥٧٨)

[2] أخرج روايته : أحمد في مسنده (٣/ ١٣٠٨، ٦٢٧٥)

ورواه داود بن قيس الفراء[1]، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **من نزع يدا من طاعة فلا حجة له، ومن مات مفارقا للجماعة فقد مات ميتة جاهلية .**

ورواه عمار بن رجاء[2]، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: دخلت مع ابن عمر على ابن مطيع، قال: مرحبا بأبي عبد الرحمن، ضعوا له وسادة، فقال ابن عمر: إنما جئتك لأحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: **من نزع يدا من طاعة فإنه يأتي يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وهو مفارق للجماعة فإنه يموت ميتة جاهلية .**

ورواه موسى بن هارون[3] ، ثنا أبو مروان العثماني ، ثنا عبد الله بن مسلم بن جندب ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **من مات مفارقا للجماعة مات ميتة جاهلية .**

ورواه الجعد بن دينار[4] ، عن أبي رجاء ، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: **من رأى من أميره شيئا فكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت ، إلا مات ميتة جاهلية .**

ورواه غيلان بن جرير[5] ، عن زياد بن رياح ، عن أبي هريرة : عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو**

---

[1] أخرج روايته أبو طاهر في المخلصيات (١/ ١٩٢)

[2] أخرج روايته أبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٤١٦)

[3] أخرج روايته : الطبراني في المعجم الكبير (١٢ / ٣٣٥، ١٣٢٧٨)

[4] أخرج روايته : البخاري في "صحيحه" (٩ / ٤٧) برقم: (٧٠٥٣) ، (٩ / ٤٧) برقم: (٧٠٥٤) ، (٩ / ٦٢) برقم: (٧١٤٣) ومسلم في "صحيحه" (٦ / ٢١) برقم: (١٨٤٩) ، (٦ / ٢١) برقم: (١٨٤٩) وأحمد في "مسنده" (٢ / ٦٠٩) برقم: (٢٥٢٧) ، (٢ / ٦٥٦) برقم: (٢٧٤٦) ، (٢ / ٦٨٥) برقم: (٢٨٧٠) ، (٢ / ٦٨٦) برقم: (٢٨٧١)

[5] أخرج روايته : مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٠) برقم: (١٨٤٨) ، (٦ / ٢١) برقم: (١٨٤٨) ، (٦ / ٢١) برقم: (١٨٤٨) ، (٦ / ٢١) برقم: (١٨٤٨) والنسائي في "المجتبى" (١ / ٨١٠) برقم: (٤١٢٥ / ١) وأحمد في "مسنده" (٢ / ١٦٧٠) برقم: (٨٠٥٩) ، (٢ / ١٦٩٤) برقم: (٨١٧٦) ، (٢ / ٢١٣٩) برقم: (١٠٤٧٧) ، (٢ / ٢١٣٩) برقم: (١٠٤٧٨) وابن حبان في "صحيحه" (١٠ / ٤٤١) برقم: (٤٥٨٠) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢١ / ٩٠) برقم: (٣٨٣٩٨)

ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية ، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ولست منه .

ورواه زيد بن سلام[1] ، عن أبي سلام ، عن الحارث الأشعري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : (إن الله أوحى إلى يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن ، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن ، فكأنه أبطأ بهن ، فأتاه عيسى فقال : إن الله أمرك بخمس كلمات أن تعمل بهن ، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن ، فإما أن تخبرهم ، وإما أن أخبرهم ، فقال : يا أخي ، لا تفعل ، فإني أخاف إن تسبقني بهن أن يخسف بي ، أو أعذب . قال : فجمع بني إسرائيل ببيت المقدس ، حتى امتلأ المسجد ، وقعدوا على الشرفات ، ثم خطبهم فقال : إن الله أوحى إلي بخمس كلمات أن أعمل بهن ، وآمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن : أولهن : أن لا تشركوا بالله شيئا ؛ فإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله ، بذهب أو ورق ، ثم أسكنه دارا ، فقال : اعمل وارفع إلي ، فجعل يعمل ويرفع إلى غير سيده ، فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك ؟ فإن الله خلقكم ورزقكم ، فلا تشركوا به شيئا ، وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا ؛ فإن الله يقبل بوجهه إلى وجه عبده ما لم يلتفت ، وآمركم بالصيام ، ومثل ذلك كمثل رجل في عصابة ، معه صرة مسك ، كلهم يحب أن يجد ريحها ، وإن الصيام أطيب عند الله من ريح المسك ، وآمركم بالصدقة ، ومثل ذلك كمثل رجل أسره العدو ، فأوثقوا يده إلى عنقه ، وقربوه ليضربوا عنقه ، فجعل يقول : هل لكم أن أفدي نفسي منكم ؟ وجعل يعطي القليل والكثير حتى فدى نفسه ، وآمركم بذكر الله كثيرا ، ومثل ذكر الله كمثل رجل طلبه العدو سراعا في أثره ، حتى أتى حصنا حصينا ، فأحرز نفسه فيه ، وكذلك العبد لا ينجو من الشيطان إلا بذكر الله " . قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " وأنا آمركم بخمس أمرني الله بهن : الجماعة ، والسمع والطاعة ، والهجرة ، والجهاد في سبيل الله ، **ومن**

---

[1] أخرج روايته : ابن خزيمة في "صحيحه" (١ / ٥٣٩) برقم: (٤٨٣) ، (٢ / ١٣٤) برقم: (٩٣٠) ، (٣ / ٣٤٧) برقم: (١٨٩٥) وابن حبان في "صحيحه" (١٤ / ١٢٤) برقم: (٦٢٣٣)

فارق الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإيمان والإسلام من رأسه ، إلا أن يراجع ، ومن ادعى دعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم ، قيل : يا رسول الله ، وإن صام وصلى ؟ قال : وإن صام وصلى ، تداعوا بدعوى الله الذي سماكم بها المؤمنين المسلمين عباد الله) .

❁ ثانياً : تخريج الروايات الضعيفة وبيان عللها :

☜ رواه خارجة بن مصعب[1] ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : **من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية ، ومن نزع يدا من طاعة جاء يوم القيامة لا حجة له .**

ولا يصح من هذا الطريق لأن خارجة : متروك الحديث ، **قال ابو حاتم :** خارجة بن مصعب مضطرب الحديث ليس بقوي . يكتب حديثه ، ولا يحتج به ، لم يكن محله محل الكذب [2] ، **وقال النسائي :** ضعيف . وقال في موضع : ليس بثقة . وفي موضع آخر : متروك الحديث [3] .

☜ ورواه الحسين بن إسحاق[4] ، عن محمد بن عبد الأعلى ، عن معتمر ، عن أبيه ، عن حَنَشٍ ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائل بكفه هكذا كأنه يشبر شيئا : **من فارق جماعة المسلمين شبرا أخرج من عنقه ربقة الإسلام ، والمخالفين بألويتهم يتناولونها يوم القيامة من وراء ظهورهم ، ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية .**

وعلته : أن في إسناده حَنَش وهو متروك الحديث . **قال الساجي :** ضعيف الحديث متروك ، يحدث بأحاديث بواطيل[5] ،

---

[1] أخرج روايته : أبو داود الطيالسي في مسنده (٣ / ٢٠٢٥، ٤٢٥)

[2] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣ / ٣٧٥)

[3] تهذيب الكمال، للمزي: (٨ / ١٦)

[4] أرخرج روايته : الطبراني في المعجم الكبير: (١٢ / ٤٤٠، ١٣٦٠٤)

[5] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٤٣٤)

وقال الجوزجاني : أحاديثه منكرة جدا فلا يكتب [1] ، **وقال البخاري :** أحاديثه منكرة جدا ولا يكتب حديثه [2] .

ورواه سعيد بن أبي الربيع [3] ، عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، عن يزيد بن خصيفة ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عمر ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **من نزع يدا من جماعة جاء يوم القيامة ولا حجة له ، ومن مات في غير طاعة مات ميتة جاهلية .**

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن الأصم إلا يزيد بن خصيفة ، ولا عن يزيد إلا سعيد بن سلمة ، تفرد به : سعيد بن أبي الربيع .

وعلة هذا الطريق : تفرد سعيد بن أبي الربيع بروايته ، وتفرد سعيد بن سلمة به أيضاً وهو ضعيف **قال النسائي :** شيخ ضعيف [4] .

ورواه الحسين بن إسحاق [5] ، ثنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا معتمر ، عن أبيه ، عن حَنَشٍ ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائل بكفه هكذا كأنه يشبر شيئا : **من فارق جماعة المسلمين شبرا أخرج من عنقه ربقة الإسلام ، والمخالفين بألويتهم يتناولونها يوم القيامة من وراء ظهورهم ، ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية .**

---

[1] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٤٣٤)

[2] تهذيب الكمال، للمزي: (٦ / ٤٦٥)

[3] أخرج روايته : الطبراني في المعجم الأوسط (٧ / ٢٨٦، ٧٥١١)

[4] تهذيب الكمال، للمزي: (١٠ / ٤٧٧)

[5] أرخرج روايته : الطبراني في المعجم الكبير: (١٢ / ٤٤٠، ١٣٦٠٤)

وعلته : أن في إسناده حَنَش وهو متروك الحديث ، **قال الساجي :** ضعيف الحديث ، متروك ، يحدث بأحاديث بواطيل[1] ، **وقال الجوزجاني :** أحاديثه منكرة جدا فلا يكتب[2] ، **وقال البخاري :** أحاديثه منكرة جدا ولا يكتب حديثه[3] .

ورواه ابن لهيعة[4] ، عن بكير ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : سمعت ، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **من مات على غير طاعة الله مات ولا حجة له ، ومن مات وقد نزع يده من بيعة كانت ميتته ميتة ضلالة .**

ولا يصح بهذا الإسناد لضعف ابن لهيعة ، **قال الدارقطني :** ضعيف الحديث[5] ، **وقال أبو زرعة :** كان لا يضبط ، وليس ممن يحتج بحديثه[6] ، **وقال الحاكم أبو أحمد :** ذاهب الحديث[7] .

ورواه أبو صالح[8] ، حدثني الليث ، حدثني يحيى بن سعيد ، قال : كتب إلي خالد بن أبي عمران ، قال : حدثني نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : **من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه " ، وقال : " من مات وليس عليه إمام جماعة ، فإن موته موتة جاهلية .**

ولا يصح من هذا الطريق وذلك لضعف أبو صالح كاتب الليث ، **قال أحمد بن صالح المصري :** متهم ليس بشيء[9] ،

---

[1] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٤٣٤)

[2] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٤٣٤)

[3] تهذيب الكمال، للمزي: (٦ / ٤٦٥)

[4] أخرج روايته : أحمد في مسنده (٣ / ١٢٦٢، ٦٠٠٤)

[5] سنن الدارقطني: (١ / ١٢٩) برقم: (٢٤٤)

[6] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٥ / ١٤٥)

[7] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ٤١١)

[8] أخرج روايته الحاكم في المستدرك (١ / ٤٠٢، ١١٧)

[9] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ٣٥٤)

وقال النسائي : ليس بثقة[1] ، **وقال ابن عدي :** هو عندي مستقيم الحديث ، له أغاليط ، وكذبه جزرة[2] ، وقال اعبد الرحمن بن أحمج بن يونس المصري : روى عن الليث مناكير[3] .

ورواه عبيد الله بن معاذ العنبري[4] ، عن أبيه ، عن عاصم بن محمد بن زيد ، عن زيد بن محمد ، عن نافع قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية ، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة ، فقال: إني لم آتك لأجلس ، أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .**

ورواه محمد بن سابق[5] عن عاصم بن محمد ، عن زيد بن محمد ، عن نافع ، وسالم ، عن عبد الله بن عمر قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع ، فلما رآه قال : هاتوا لأبي عبد الرحمن وسادة . قال : إني لم أجئك لأجلس ، إنما جئتك لأحدثك بحديث سمعته من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : سمعته يقول : **من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .**

وفي هاتين الروايتين علة : وهي أن الحديث بهذا اللفظ لا يرويه عن نافع إلا محمد بن زيد وهو مقل لا يروى عن نافع سوى أحاديث معدودة ، وليس هو من المختصين بحديث نافع كمالك ، وأيوب السختياني ، وعبيد الله بن عمر ، وموسى بن عقبة ،ويحيى بن سعيد الأنصاري ،فأين هؤلاء من رواية هذا الحديث .

---

[1] تهذيب الكمال، للمزي: (١٥ / ٩٨)

[2] الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٣ / ١٣٠)

[3] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ٣٥٤)

[4] أرج روايته : مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٢) برقم: (١٨٥١)

[5] أخرج روايته البيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٥٦) برقم: (١٦٧٠٩)

ورواه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب [1] ، عن عبد الله بن عامر يعني ابن ربيعة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إنها ستكون من بعدي أمراء يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوها معهم فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم ، وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلك-م وعليهم ، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ، ومن نكث العهد ومات ناكثا للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له .**

وفيه علة : وهي تفرد عاصم بن عبيد الله به وهو راو منكر الحديث ، **قال البخاري :** منكر الحديث [2] ، **وقال أبو حاتم :** منكر الحديث مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه [3] ، **وقال أبو داود :** لا يكتب حديثه [4] .

ورواه إبراهيم بن هراسة [5] ، عن الثوري ، عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي صادق ، عن أبي تميم رجل من النخع ، قال: سمعت عليا ، يقول: من لم يبايعني فليبايع ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول: **من مات وليس عليه إمام عامة، فهي ميتة جاهلية يحاسب بما عمل في الإسلام .**

ولا يصح لأن إبراهيم بن هراسة :متروك الحديث [6]

ورواه أبو بكر بن أبي دارم [7] ، عن عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن معاوية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " **من فارق الجماعة شبرا دخل النار .**

---

[1] أخرج روايته: أحمد في "مسنده" (٦ / ٣٣٤٥) برقم: (١٥٩٢١) ، (٦ / ٣٣٤٦) برقم: (١٥٩٣٣) ، (٦ / ٣٣٤٧) برقم: (١٥٩٣٦) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢١ / ٦٧) برقم: (٣٨٣٥٥) وعبد الرزاق في "مصنفه" (٢ / ٣٧٩) برقم: (٣٧٧٩) والبزار في "مسنده" (٩ / ٢٧١) برقم: (٣٨١٧) وأبو يعلى في "مسنده" (١٣ / ١٥٩) برقم: (٧٢٠١) ، (١٣ / ١٦١) برقم: (٧٢٠٣)

[2] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ٢٥٤)

[3] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ٣٤٧)

[4] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٧ / ١٠٨)

[5] مخرج في جزء "حديث أبي بكر بن خلاد النصيبي" (ص: ٤٢، ٤١)

[6] أنظر : الكامل في الضعفاء، لابن عدي: (١ / ٣٩٦)، لسان الميزان: (١ / ٣٧٩)

[7] أخرج روايته : الحاكم في "مستدركه" (١ / ١١٨) برقم: (٤٠٦)

وفيه علة وهي : جهالة حال غنام بن حفص والد عبد الله ، وذكر لفظ (دخول النار) في هذا الحديث لفظ منكر شاذ لا يعرف إلا بهذا الإسناد ولا يصح بحال .

ورواه يحيى بن آدم[1] ، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية .**

واللفظ المحفوظ من طريق أبي بكر بن عياش : ما رواه محمد بن يزيد بن رفاعة٢ وأسود بن عامر٣ وأبو هشام الرفاعي٤ ويحيى الحماني٥ : جميعاً عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن معاوية قال : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : **من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .**

والحديث بهذا الإسناد فيه علة أخرى : وهي تفرد أبي بكر بن عياش وهو ليس ممن يقبل تفرده لأنه كان يخطئ في بعض مروياته ، **قال ابن سعد :** كان ثقة صدوقا عارفا بالحديث والعلم ، إلا أنه كثير الغلط[6] ، **وقال الساجي :** صدوق يهم[7] ، **وقال أبو نعيم :** لم يكن في شيوخنا أحد أكثر غلطا منه[8] ، **وقال أحمد :** ثقة ، وربما غلط[9] .

الخلاصة : أن الألفاظ : **(ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) ، (من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية) ، (ومن مات وقد نزع يده من بيعة كانت ميتته ميتة ضلالة) ، (من مات وليس عليه إمام جماعة ، فإن موتته موتة جاهلية) ، (من فارق الجماعة شبرا دخل النار) ، ، (ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية) :** كلها ضعيفة لا تصح عن

---

[1] أخرج روايته ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٠٣)

[2] أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٠ / ٤٣٤) برقم: (٤٥٧٣)

[3] وأحمد في "مسنده" (٧ / ٣٧٢٧) برقم: (١٧١٥٠)

[4] وأبو يعلى في "مسنده" (١٣ / ٣٦٦) برقم: (٧٣٧٥)

[5] الطبراني في "الكبير" (١٩ / ٣٣٤) برقم: (٧٦٩)

[6] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٢)

[7] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٢)

[8] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٢)

[9] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٢)

النبي صلى الله عليه وسلم . ومع علل أسانيدها التي بيناها فيها نكارة في المعنى أيضاً وتعارض مع حديث حذيفة بن اليمان[1] الصحيح ، حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم : أنه إذا لم يكن للمسلمين جماعة ولا إمام ؟ فقال : (**اعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**) . فكيف يأمر النبي صلى الله عليه وسلم باعتزال كل الفرق والموت دون مبايعة أحد ، ثم يعمم فيقول : (**من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**) .

[1] أخرجها البخاري في صحيحه (٤ / ١٩٩) برقم: (٣٦٠٦)، ومسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٠) برقم: (١٨٤٧)، و ابن ماجه في سننه (٥ / ١٢١) برقم: (٣٩٧٩) ،والبيهقي في السنن الكبرى (٨ / ١٥٦) برقم: (١٦٧٠٧) ، (٨ / ١٩٠) برقم: (١٦٨٩٦)،والبزار في مسنده (٧ / ٣٦٤) برقم: (٢٩٦٢)

الحديث الرابع

(الأئمة من قريش)[1] وفي رواية : (الأئمة من قريش ، ولي عليكم حق عظيم ، ولهم ذلك ما فعلوا ، ثلاثا : إذا استرحموا رحموا ، وإذا حكموا عدلوا ، وإذا عاهدوا وفوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، وفي رواية : لا يقبل منه صرف ولا عدل)

هذا الحديث يروى عن : أنس بن مالك ، وأبي هريرة ، وأبي موسى الأشعري ، وأبي برزة الأسلمي ، وعبد الله بن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وعلي بن أبي طالب ، رضي الله عنهم أجمعين .

فأما حديث أنس بن مالك :

فقد ورد من طرق عن الأعمش ،وأختُلِف عنه على ثلاثة أوجه :

الأول : الأعمش ، عن سهل بن بكير الجزري ، عن أنس ، رواه عن الأعمش : **عمار بن رزيق**[2] وهو ثقة ، وراويه عن عمار هو أبو الجواب وهو صدوق ربما وهم .

---

[1] أعلم أن تعيين الحاكم في الإسلام يتم بالبيعة : أي الاختيار والاتفاق بين الأمة ،فهي عقد حقيقي من العقود التي تتم على أساس الرضا ،ولا يصح أن النبي صلى الله عليه وسلم جعلها خاصة لطائفة أو قبيلة معينة ،ولا دليل من الكتاب أو السنة على أنها تنعقد بالوراثة أو العهد أو بالنص ، ونحوه. علماً أن النبي صلّى الله عليه وسلم لم يبين للناس كيفية اختيار الإمام ولم ينص على إمام معين، وفي ذلك حكمة بالغة، هي ترك المجال مفتوحاً للأمة تفعل ما يحقق المصلحة دون تحديد لشكل الحكم وأساليب التعيين، وإنما تتصرف بكامل حريتها وفقاً لما يتناسب مع كل زمان ومكان؛ لأن المهم هو قيام الحاكم بواجباته أو وظائفه الدينية والدنيوية معاً في ظل من رقابة الأمة، حتى لا يَعتقد أحد من الحكام باستمداد سلطانه من الله تعالى، أوأنه في مرتبة النبي الذي لا يعارض قوله أو فعله أو حكمه. انظر : الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٨/ ٦١٧٤)

[2] أخرج روايته :البيهقي في "السنن الكبير" (٨ / ١٤٣) برقم : (١٦٦٣٧)

والثاني : الأعمش ، عن سهل أبي الأسد ، عن بكير الجزري ، عن أنس ، رواه عن الأعمش : **وكيع بن الجراح**[1] وهو : إمامٌ حافظ حجة ، **وشيبان بن عبد الرحمن**[2] : وهو ثقة صاحب كتاب ، **وجرير بن عبد الحميد**[3] : وهو ثقة ، **ويحيى بن عيسى الرملي**[4] وهو ضعيف ، **وقُرَّان بن تمام**[5] وهو صدوق ربما أخطأ .

والثالث : الأعمش ، عن أبي صالح الحنفي ، عن بكير الجزري ، عن أنس ، رواه عن الأعمش : **فضيل بن عياض**[6] وهو إمام ثقة .

وقد إستنكره الطبراني فقال : لم يرو هذا الحديث عن فضيل بن عياض إلا أحمد بن يونس[7] .

ولا ريب أن الوجه الثاني هو الأصح عن الأعمش وذلك لأن رواته أحفظ وأكثر عدداً

وقد سُئل أبو حاتم الرازي عن هذا الإختلاف فقال : إنما هو : الأعمش ، عن سهل أبي الأسد ، عن بكير الجزري ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم[8] .

عليه الحديث من طريق الأعمش لا يصح ؛وذلك لضعف بكير الجزري ، وهو شيخ لم يكن معروفاً بالرواية ، وليس له في كتب السنة سوى هذا الحديث .

---

[1] أخرج روايته : أحمد في "مسنده" (٥ / ٢٧٢٦) برقم : (١٣٠٩٨)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٧ / ٢٨٤) برقم : (٣٣٠٥٥) و أبو يعلى في "مسنده" (٧ / ٩٤) برقم : (٤٠٣٣)، و الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (٤ / ٤٠٣) برقم : (١٥٧٦) ، وابن ابي عاصم في السنة (٢/ ٥٣١ ، ١١٢٠) ، و الداني في" السنن الواردة في الفتن" (٢/ ٤٩٥ ، ٢٠١)

[2] أخرج روايته : البيهقي في "سننه الكبير" (٣ / ١٢١) برقم : (٥٣٨١) (

[3] أخرج روايته : ابن بشران كما في أماليه- الجزء الثاني (ص : ٢٣٠ ، ح : ١٤٠٤)

[4] أخرج روايته : ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/ ١٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١١٣)

[5] أخرج روايته : البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١١٣)

[6] أخرج روايته : الطبراني في "الأوسط" (٦ / ٣٥٧) برقم : (٦٦١٠) ، وفي الدعاء (ص : ٥٨٣ ، ح٢١٢٠) ، و أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٨/ ١٢٢)

[7] التاريخ الأوسط للطبراني (٦ / ٣٥٧) برقم : (٦٦١٠)

[8] تقدم في نص المسألة ، العلل لابن أبي حاتم (٦/ ٦٠٦)

ورواه حبيب بن أبي ثابت ، عن أنس بن مالك [1] . **قال الدارقطني :** حبيب لم يسمع من أنس، وإنما رواه عن مولى لأنس، عن أنس بن مالك [2] . قال الكاتب : هذا يعني أن الرواية معلولة بإسقاط راو مجهول من إسنادها .

ورواه منصور بن المعتمر ، عن أنس بن مالك [3] . ومنصور لم يسمع من انس وقد صرح بعدم سماعه في بعض روايات هذا الحديث [4] .

ورواه سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إن لكم على قريش حقا ، ولهم عليكم حقا ، ما عاهدوا فوفوا ، واسترحموا فرحموا ، وما حكموا فعدلوا ، وما ائتمنوا فأدوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين** [5] .

وقد إستنكره الطبراني فقال : لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير [6] .

وسعيد بن بشير ضعيف [7] .

وروي عن إبراهيم بن سعد [8] ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ؛ وقد إستنكره أحمد بن حنبل فقال : ليس هذا في كتب إبراهيم ، لا ينبغي أن يكون له أصل [9] .

---

[1] أخرجه الطبراني في "الكبير" (١ / ٢٥٢) برقم : (٧٢٥)، مسند البزار(١٤ / ٩٣) برقم : (٧٥٧٢)

[2] علل الدارقطني(١٢/ ١٩)

[3] أخرج روايته : الطبراني في "الكبير" (٢ / ٣٤٢) برقم : (٢١٧١)

[4] أنظر السنن الكبرى للبيهقي (٨ / ١٤٤) برقم : (١٦٦٣٩)

[5] المعجم الكبير للطبراني(٧ / ٤١) برقم : (٦٧٨٩)

[6] أنظر المعجم الكبير ، للطبراني(٧ / ٤١) برقم : (٦٧٨٩)

[7] أنظر : تهذيب التهذيب ، لابن حجر : (٢ / ٨)

[8] أخرج روايته البيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٤٤) برقم : (١٦٦٣٨) ، والبزار في "مسنده" (١٢ / ٣٢١) برقم : (٦١٨١)، والطيالسي في "مسنده" (٣ / ٥٩٥) برقم : (٢٢٤٧) وأبو يعلى في "مسنده" (٦ / ٣٢١) برقم : (٣٦٤٤)

[9] الكامل في الضعفاء، لابن عدي : (١ / ٣٩٩)

وروي عن الصعق بن حزن[1] ، عن علي بن الحكم البناني ، عن أنس . **قال ابن حبان** في الصعق بن حزن : كان ردئ الحفظ [2] . **قال الكاتب :** قد روى الصعق بن حزن [3] حديثاً عن علي بن الحكم البناني ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال (**أتاني جبريل بمثل المرآة البيضاء فيها نكتة سوداء ، قلت : يا جبريل : ما هذه ؟ قال : هذه الجمعة . . .**) .

قال ابو زرعة : هذا خطأ رواه سعيد بن زيد عن علي بن الحكم عن عثمان بن عمير عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم [4] . **وقال ابو حاتم :** نقص الصعق رجلا من الوسط [5] .

قال الكاتب : عثمان بن عمير قال عنه ابن معين : كوفي ليس حديثه بشيء [6] ، **وقال ابو حاتم :** ضعيف الحديث منكر الحديث ، كان شعبة لا يرضاه [7] . **قال الكاتب :** ومع تفرد الصعق بن حزن بهذا الإسناد لا نأمن أن يكون قد أسقط منه عثمان بن عمير أيضاً ، أو أسقط غيره .

✸ وأما حديث أبي هريرة :

فقد ورد بطريقين : فرواه عبد الرزاق [8] ، عن معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إن لي على قريش حقا ، وإن لقريش عليكم حقا ما حكموا فعدلوا ، وائتمنوا فأدوا ،**

---

[1] أخرج روايته :الحاكم في "مستدركه" (٤ / ٥٠١) برقم : (٨٦٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨ / ١٤٤) برقم : (١٦٦٤٠)

[2] مشاهير علماء الأمصار ، لابن حبان (ص : ٢٤٣)

[3] أخرج روايته : أبو يعلى في "مسنده" (٧ / ٢٢٨) برقم : (٤٢٢٨)

[4] العلل لابن ابي حاتم : (٢ / ٥٣٥)

[5] العلل لابن ابي حاتم : (٢ / ٥٣٥)

[6] الكامل في الضعفاء ، لإبن عدي : (٦ / ٢٨٢)

[7] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : (٦ / ١٦١)

[8] أخرجه بهذا الطريق :أحمد في "مسنده" (٣ / ١٦٠٥) برقم : (٧٧٦٨) وابن حبان في "صحيحه" (١٠ / ٤٤٢) برقم : (٤٥٨١) ، (١٠ / ٤٤٥) برقم : (٤٥٨٤) والطبراني في "الأوسط" (٣ / ٢٢٥) برقم : (٢٩٨٨) وعبد الرزاق في "مصنفه" (١١ / ٥٧) برقم : (١٩٩٠٢)

واسترحموا فرحموا . وقد إستنكره الطبراني من هذا الطريق فقال : لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا معمر ، تفرد به : عبد الرزاق[1] .

ورواه علي بن الجعد[2] ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد حليف بني زهرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكر الحديث . وقد أعل أبو حاتم رواية معمر الموصولة بهذه الرواية المرسلة ، قال : يروونه عن سعيد : أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . مرسل[3] .

❁ وأما حديث أبي موسى الأشعري :

فقد روي من طريق ابي كنانة عن ابي موسى[4] . وابو كنانة : راو مجهول ، لذا حديث أبي موسى لا يصح .

❁ وأما حديث أبي برزة الأسلمي :

فقد تفرد به سكين بن عبد العزيز[5] ، عن سيار بن سلامة ، عن أبي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **الأئمة من قريش ، إذا استرحموا رحموا ، وإذا عاهدوا وفوا ، وإذا حكموا عدلوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .**

وقد استنكره البزار فقال : هذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أبي برزة بهذا الإسناد[6] .

---

[1] المعجم الأوسط : (٣ / ٢٢٥) برقم : (٢٩٨٨)

[2] مسند علي بن الجعد (ص : ٤١٤)

[3] أنظر : العلل لابن أبي حاتم : (٦ / ٥٧٨)

[4] أخرجه أحمد في "مسنده" (٨ / ٤٤٩٩) برقم : (١٩٨٥٠) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٧ / ٢٨٦) برقم : (٣٣٠٥٦) ، (٢١ / ٣٣١) برقم : (٣٨٨٧٤) والبزار في "مسنده" (٨ / ٧٣) برقم : (٣٠٦٩)

[5] أخرجه أحمد في "مسنده" (٨ / ٤٥٥٦) برقم : (٢٠٠٩١) ، (٨ / ٤٥٥٧) برقم : (٢٠٠٩٦) ، (٨ / ٤٥٦٤) برقم : (٢٠١١٩) والطيالسي في "مسنده" (٢ / ٢٤٠) برقم : (٩٦٨) وأبو يعلى في "مسنده" (٦ / ٣٢٢) برقم : (٣٦٤٥) والبزار في "مسنده" (٩ / ٣٠٢) برقم : (٣٨٥٧) ، (٩ / ٣٠٨) برقم : (٣٨٥٧ (م)) ، (١٠ / ٣٦٩) برقم : (٤٥٠٢) جميعاً من طريق سكين عن سيار عن ابي برزة .

[6] مسند البزار (٩ / ٣٠٢) برقم : (٣٨٥٧)

وسكين **قال فيه النسائي :** ليس بالقوي [1] ، **وضعفه أبو داود** [2] ، **وقال ابو حاتم : لا بأس به** [3] .

قال الكاتب : الذي يفهم من كلام النقاد ؛ أن سكين ليس ممن يقبل تفرده ، كما أني بعد البحث لم أجد له رواية عن سيار سوى هذا الحديث .

❁ وأما حديث عبد الله بن عباس :

رواه بكر بن الأسود [4] ، عن خباب مولى بني ليث ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **يا أيها الناس إن لي عليكم حقا ، وللأئمة من قريش عليكم حقا ، ما أقاموا ثلاثا : إذا استرحموا رحموا ، وإذا حكموا عدلوا ، وإذا عاهدوا وفوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل .**

إستنكره الطبراني فقال : لم يرو هذا الحديث عن ليث إلا خباب ، تفرد به بكر بن الأسود .

وهذا الطريق فيه علتين : الأولى : تفرد خباب به وهو راو مجهول . **والثانية :** ضعف ليث بن ابي سليم ، **قال ابو حاتم وأبو زرعة :** ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث [5] .

❁ وأما حديث أبي سعيد الخدري :

رواه معاذ بن عوذ الله القرشي [6] ، عن عوف الإعرابي ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري قال : **قام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ببيت فيه نفر من قريش ، فأخذ بعضادتي الباب ، ثم قال : هل في البيت إلا قرشي ؟ قالوا :**

---

[1] تهذيب التهذيب ، لابن حجر : (٢ / ٦٣)

[2] أنظر : تهذيب التهذيب ، لابن حجر : (٢ / ٦٣)

[3] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : (٤ / ٢٠٧)

[4] أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢ / ٣٢٠) برقم : (٢٠٩٧)

[5] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : (٧ / ١٧٧)

[6] أخرجه بهذا الإسناد :الطبراني في "الأوسط" (٣ / ٨٣) برقم : (٢٥٦٣) والطبراني في "الصغير" (١ / ١٤٢) برقم : (٢١٦)

لا ، إلا ابن أخت لنا ، فقال : " ابن أخت القوم منهم " ، ثم قال : إن هذا الأمر لا يزال في قريش ، ما إذا استرحموا رحموا ، وإذا حكموا عدلوا ، وإذا قسموا أقسطوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل .

إستنكره الطبراني فقال : لا يروى عن أبي سعيد الخدري إلا بهذا الإسناد ، تفرد به معاذ بن عوذ الله [1] .

قال الكاتب : وأبو الصديق الناجي وثقه جماعة ، **وقال ابن سعد :** يتكلمون في أحاديثه ويستنكرونها [2] ، **وقال ابن معين :** زيد العمي وأبو الصديق الناجي يكتب حديثهما وهما ضعيفان [3] .

لذا فتفرده بهذا الحديث عن ابي سعيد غير مقبول ويعد علة قادحة .

❁ وأما حديث علي [4] :

فقد ورد بالجزء الأول من المتن ، وهو : **(الأئمة من قريش)** .

وقد أعله الدارقطني بالوقف قال : (يرويه مسعر واختلف عنه فرفعه فيض بن الفضل عن مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه داود بن عبد الجبار فرواه عن مسعر عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق ورفعه أيضا وغيرهما يرويه عن مسعر موقوفا وكذلك رواه أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة موقوفا ، والموقوف أشبه بالصواب) [5] .

والصحيح أنه من كلام علي بن ابي طالب – رضي الله عنه – موقوف كما رجحه الدارقطني .

---

[1] المعجم الصغير، للطبراني(١ / ١٤٢) برقم : (٢١٦)

[2] إكمال تهذيب الكمال ، لمغلطاي : (٣ / ٢١)

[3] إكمال تهذيب الكمال ، لمغلطاي : (٣ / ٢١)

[4] أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٧ / ٢٩٠) برقم : (٣٣٠٦٠) ، (١٧ / ٢٩١) برقم : (٣٣٠٦١) ، (١٧ / ٢٩٢) برقم : (٣٣٠٦٤) ، (١٨ / ٢٤٤) برقم : (٣٤٤٠١) ، (٢١ / ٤٨) برقم : (٣٨٣١٠) وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤ / ٢٦) برقم : (٣٥٢١) وأخرجه الطبراني في "الصغير" (١ / ٢٦٠) برقم : (٤٢٥)

[5] علل الدارقطني (٣ / ١٩٨)

ورواه عبد الرزاق[1]، عن معمر بن راشد، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي حازم مولى الأنصار : **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على باب قبة فيه نفر من قريش، فقال : إن لي عليكم حقا، قالوا : نعم، قال : وللأئمة من قريش مثله، ما أقاموا فيكم ثلاثا : إن حكموا عدلوا، وإن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله ؟ .**

قال ابو حاتم الرازي : هذا حديث منكر[2] .

فأطلق النكارة فيه ولم يقيدها بالطريق التي سئل عنها ، وهذا دليل على أن الحديث عنده منكر من جميع الطرق .

الخلاصة : مما سبق يتبين أن جميع طرق الحديث عن الصحابة –رضوان الله عليهم – :منكرة وليس فيها ما يصلح لتقوية بعضه . فبناءاً عليه نقول : أن الحديث ضعيف لا يصح مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله تعالى أعلم .

---

[1] ذكرها ابن ابي حاتم في كتابه العلل (٦/ ٥٢١)

[2] العلل لابن أبي حاتم (٦/ ٥٢١)

الحديث الخامس

(قريش ولاة الناس في الخير، والشر إلى يوم القيامة)

رواه شعبة بن الحجاج[1] ، عن حبيب بن الزبير، عن عبد الله بن أبي الهذيل، قال: كان عمرو بن العاص يتخولنا ، فقال رجل من بكر بن وائل: لئن لم تنته قريش، ليضعن الله هذا الأمر في جمهور من جماهير العرب سواهم، فقال عمرو بن العاص: كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **قريش ولاة الناس في الخير، والشر إلى يوم القيامة .**

وعلته : تفرد به حبيب بن الزبير به ، وقد وثقه : **أبو داود والنسائي**[2] ، **وقال أحمد :** ما أعلم إلا خيرا[3] ، **وقال علي ابن المديني :** هو رجل مجهول[4] .

ثم إني تتبعت مروياته ومع قلتها تفرد ببعض الأحاديث التى لم يتابع عليها وخولف في بعضها ممن هو أوثق منه وأثبت مما جعلني ارجح أن توثيق النسائي وأبو داود له محمول على عدالته وصدقه وليس لضبطه .

-فقد روى شعبة عنه[5] ، عن عبد الله بن أبي الهذيل ، عن ابن أبزى ، عن عبد الله بن خباب ، أنه سمع أبيا يحدث : **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدجال فقال : إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء .**

وهذا الحديث لا يروى إلا عن حبيب بن الزبير بهذا الإسناد ، قال أبو نعيم : تفرد به حبيب[6] .

---

[1] أخرج روايته : الترمذي في "جامعه" (٤ / ٨٣) برقم: (٢٢٢٧) وأحمد في "مسنده" (٧ / ٤٠٠٦) برقم: (١٨٠٨٧) وابن ابي عاصم في السنة (٢/ ٥٢٧)

[2] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٥٠)

[3] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٥٠)

[4] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٥٠)

[5] أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٥ / ٢٠٦) برقم: (٦٧٩٥) وأحمد في "مسنده" (٩ / ٤٩١٨) برقم: (٢١٥٣٤) ، (٩ / ٤٩١٨) برقم: (٢١٥٣٥) ، (٩ / ٤٩١٩) برقم: (٢١٥٣٦) والطيالسي في "مسنده" (١ / ٤٣٩) برقم: (٥٤٦) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٣ / ١٨٢) برقم: (٥١٨٨) ، (١٣ / ١٨٣) برقم: (٥١٨٩)

[6] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،لابي نعيم (٤/ ٣٦٣)

-وروى عمرو بن فروخ[1] ،عن حبيب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : **أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ، وأعطى الحجام أجره دينارا .**

والمحفوظ عن عكرمة بدون ذكر الدينار . **قال الطبراني مستنكراً** : لا يروى عن ابن عباس من جهة من الجهات : أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الحجام أجره دينارا ، إلا بهذا الإسناد[2] .

فقد رواه عباد بن منصور[3] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى أبي طيبة عشاء ، فحجمه وأعطاه أجره .**

ورواه خالد الحذاء[4] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : **احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعطى الحجام أجره ، ولو علمه خبيثا لم يعطه .**

-وروى عمر بن فروخ[5] ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : **نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن بيع الثمرة حتى يتبين صلاحها ، أو يباع صوف على ظهر ، أو لبن في ضرع ، أو سمن في لبن .**

ورواه أبو الأحوص[6] و سفيان الثوري[7] ، كلاهما عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ،عن ابن عباس (موقوف) قال : لا تبايعوا الصوف على ظهور الغنم ، ولا اللبن في الضروع" .

بعد تتبعي لمروياته وقفت له على (٦) رواية ، تفرد تفرداً مطلقا بواحدة ، وزاد زيادة شاذه في واحدة ، وخولف في رواية برفعها وهي موقوفة . فالأولى من رواية شعبة عنه ،والثانية والثالثة من رواية عمرو بن فرخ عنه ، وفي هذا دليل على أن

---

[1] أخرج روايته الطبراني في الأوسط(٨ / ٢٠ ،٧٨٣٤)

[2] المعجم الأوسط(٨ / ٢٠ ،٧٨٣٤)

[3] أخرج روايته : أبو داود الطيالسي في مسنده(٤ / ٣٨٧ ،٢٧٨٧)

[4] أخرج روايته : ابو داود في السنن(٣ / ٢٧٨ ،٣٤٢٣)

[5] ورواه الدارقطني في السنن (٣ / ٤٠٠ ،٢٨٣٥)

[6] مصنف ابن أبي شيبة (١٠ / ٦٠٧ ،٢٠٨٨٢)

[7] مصنف عبد الرزاق (٨ / ٧٥ ،١٤٣٧٤)

العهدة في هذه الروايات على حبيب بن الزبير ، إذ لو كان الراوي عنه في جميعها رجل واحد لتطرق إحتمال أن يكون الوهم منه .

بناءاً على ما سبق نرى من المناسب وضعه في مرتبة (الصدوق الذي يهم) ، وهذه مرتبة لا يقبل تفرد صاحبها . لذا فالحديث من هذا الطريق معلول بتفرد حبيب بن الزبير .

✹**الخلاصة :** يتبين مما سبق ضعف حديث (قريش ولاة الناس في الخير، والشر إلى يوم القيامة) وعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله تعالى أعلم

الحديث السادس

(سيليكم بعدي ولاة، فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم، وأطيعوا في كل ماوافق الحق، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم)

وفي رواية : (الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم ، برا كان أو فاجرا ، وإن هو عمل بالكبائر ، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل بالكبائر ، والصلاة واجبة على كل مسلم يموت ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل بالكبائر)

وفي رواية: (لا تكفروا أهل ملتكم وإن عملوا بالكبائر ، وصلوا مع كل إمام ، وجاهدوا مع كل أمير وصلوا على كل ميت)

وفي رواية : (ثلاث من السنة : الصف خلف كل إمام ، لك صلاتك وعليه إثمه ، والجهاد مع كل أمير لك جهادك وعليه شره ، والصلاة على كل ميت من أهل التوحيد وإن كان قاتل نفسه)

وفي رواية : (جاهدوا مع كل أمير)

رواه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة[1] ، عن هشام بن عروة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **سيليكم بعدي ولاة ، فيليكم البر ببره ، والفاجر بفجوره ، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق ، وصلوا وراءهم ، فإن أحسنوا فلكم ولهم ، وإن أساءوا فلكم وعليهم .**

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد الله بن محمد بن عروة[2] .

وهذا الطريق معلول بتفرد عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة وهو متروك الحديث . **قال أبو حاتم :** هو متروك الحديث ، ضعيف الحديث جداً[3] ، **وقال الدارقطني :** وهو كثير الخطأ على هشام ضعيف الحديث[4] .

---

[1] أخرج روايته : الطبراني في "الأوسط" (٦ / ٢٤٧) برقم: (٦٣١٠) ، والدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٠) برقم: (١٧٥٩)

[2] المعجم الاوسط للطبراني (٦ / ٢٤٧) برقم: (٦٣١٠)

[3] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٥ / ١٥٨)

[4] سنن البيهقي الكبرى: (٨ / ٢٦٨) برقم: (١٧٣٢٧)

ورواه بقية بن الوليد [1] ، حدثنا الأشعث ، عن يزيد بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " **الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم ، برا كان أو فاجرا ، وإن هو عمل بالكبائر ، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل بالكبائر ، والصلاة واجبة على كل مسلم يموت ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل بالكبائر** .

وفي هذا الطري ثلاث علل : **الأولى :** تفرد بقية [2] وهو ضعيف . **والثانية :** جهالة الأشعث . **والثالثة:** إرسال مكحول ، فهو لم يسمع من أبي هريرة [3] ، **قال الدارقطني :** مكحول لم يسمع من أبي هريرة [4] .

ورواه عبد الله بن وهب [5] ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " **الجهاد واجب عليكم مع كل أمير ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل الكبائر ، والصلاة واجبة على كل مسلم ، برا كان أو فاجرا ، وإن عمل الكبائر** .

وهذا الطريق معلول بإرسال مكحول ، **وقال البيهقي:** قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر ، والصلاة على من قال : لا إله إلا الله ، أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف ، وأصح ما روي في هذا الباب حديث مكحول ، عن أبي هريرة ، وقد أخرجه أبو داود في كتاب السنن إلا أن فيه إرسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله [6] .

---

[1] أخرج روايته : الدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٢) برقم: (١٧٦٤)

[2] قال الجوزقاني: ضعيف الحديث لا يحتج به . وقال : إذا تفرد بالرواية فغير محتج به لكثرة وهمه . إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٣ / ٦) ،وقال أبو حاتم : يكتب حديث بقية ولا يحتج به الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٢ / ٤٣٤)

[3] قال أبو زرعة : لم يلق أبا هريرة تحفة التحصيل في المراسيل: (١ / ٥١٥)

[4] الدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٤) برقم: (١٧٦٨)

[5] أخرج روايته : البيهقي في "سننه الكبير" (٣ / ١٢١) برقم: (٥٣٨٣) ،و (٤ / ١٩) برقم: (٦٩٣٣) ،و (٨ / ١٨٥) برقم: (١٦٨٧٠) ،والدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٤) برقم: (١٧٦٨)

[6] السنن الكبرى للبيهقي (٤ / ١٩) برقم: (٦٩٣٣)

ورواه الحارث بن نبهان[1] ، عن عتبة بن يقظان ، عن أبي سعيد ، عن مكحول ، عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(صلوا على كل ميت وجاهدوا مع كل أمير)** وفي رواية: **(لا تكفروا أهل ملتكم وإن عملوا بالكبائر ، وصلوا مع كل إمام ، وجاهدوا مع كل أمير وصلوا على كل ميت)**

ولهذا الطريق أربع علل : الأولى : تفرد الحارث بن نبهان[2] وهو متروك الحديث . **والثانية:** ضعف عتبة بن يقظان[3] ، **والثالثة :** جهالة أبي سعيد ، **والرابعة :** إرسال مكحول ، فهو لم يسمع من واثلة ، **قال البخاري:** لم يسمع من واثلة[4] ، **وقال أبو حاتم :** دخل على واثلة بن الأسقع ولم يسمع منه تحفة[5] ، **وقال أبو حاتم :** سألت أبا مسهر : هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ؟ قال : ما صح عندنا إلا أنس بن مالك . قلت : واثلة ؟ فأنكره[6] .

ورواه عمر بن صبح[7] ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ، عن عبد الله عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : **ثلاث من السنة : الصف خلف كل إمام ، لك صلاتك وعليه إثمه ، والجهاد مع كل أمير لك جهادك وعليه شره ، والصلاة على كل ميت من أهل التوحيد وإن كان قاتل نفسه .**

وعلة هذا الطريق : تفرد عمر بن صبح به وهو أحد الكذابين ، **قال أبو حاتم :** منكر[8] ، **وقال الدارقطني :** متروك[9] ،

---

[1] أخرج روايته : ابن ماجه في "سننه" (٢ / ٤٨٥) برقم: (١٥٢٥) والدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٣) برقم: (١٧٦٦)

[2] قال أبو حاتم : الحارث بن نبهان متروك الحديث ، ضعيف الحديث ، منكر الحديث الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣ / ٩١) ، وقال ابن المديني : كان ضعيفا ضعيفا . تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٣٨) ،وقال أبو داود : ليس بشيء . تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٣٨)

[3] قال النسائي: عتبة بن يقظان غير ثقة تهذيب الكمال، للمزي: (١٩ / ٣٢٦) ، وقال علي بن الحسين بن الجنيد الرازي : لا يساوي شيئا تهذيب الكمال، للمزي: (١٩ / ٣٢٦)

[4] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ١٤٨)

[5] التحصيل في المراسيل: (١ / ٥١٥)

[6] تحفة التحصيل في المراسيل: (١ / ٥١٥)

[7] أخرج روايته : الدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٥) برقم: (١٧٦٩)

[8] الحديث الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ١١٦)

[9] تهذيب الكمال، للمزي: (٢١ / ٣٩٦)

وقال النسائي : ليس بثقة [1] ،**قال ابن حبان :** يضع الحديث على الثقات ، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب [2] .

ورواه بقية بن الوليد [3] ، عن أبي إسحاق القنسري ، عن فرات بن سليمان ، عن محمد بن علوان ، عن الحارث بن عبد الله الأعور ، عن علي قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : **من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر والجهاد مع كل أمير ولك أجرك والصلاة على كل من مات من أهل القبلة .**

وفيه ثلاث علل : الأولى : تفرد بقية به وهو ضعيف . **والثانية :** أن فيه أبو إسحاق القنسري ومحمد بن علوان وهما مجهولان . **والثالثة :** ضعف الحارث الأعور **قال أبو زرعة :** الحارث الأعور لا يحتج بحديثه [4] ، **وقال أبو حاتم :** ضعيف الحديث ليس بالقوي ، ولا ممن يحتج بحديثه [5] ، **وقال الدارقطني :** الحارث ضعيف [6] .

وقد نص غير واحد من الأئمة على ضعف هذا الحديث ، **قال الدارقطني :** ليس فيها شيء يثبت [7] ، **وقال العقيلي :** ليس في هذا المتن إسناد يثبت [8] .

✹ **الخلاصة :** مما سبق يتبين أن طرق الحديث كلها معلولة بعلل قادحة ولم يسلم منها شيء ، وعليه الحديث بجميع ألفاظه ضعيف لا يثبت .

والله تعالى أعلم .

---

[1] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٢٣٣)

[2] تهذيب الكمال، للمزي: (٢١ / ٣٩٦)

[3] أخرج روايته الدارقطني في "سننه" (٢ / ٤٠٣) برقم: (١٧٦٥)

[4] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣ / ٧٨)

[5] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٣ / ٧٨)

[6] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٣٣١)

[7] سنن الدارقطني: (٢ / ٤٠٣) برقم: (١٧٦٥)

[8] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: (٢ / ٧٥)

الحديث السابع

(إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما)

ورواه أبو هلال الراسبي[1] ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الأحدث منهما** .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا أبو هلال[2] .

وقال البزار : هذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة ، عن سعيد ، عن أبي هريرة إلا أبو هلال[3] .

وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد ، **وعلته :** تفرد أبي هلال الراسبي به ، وهو لين الحديث ، **قال أحمد بن حنبل :** يحتمل في حديثه إلا أنه يخالف في قتادة ، وهو مضطرب الحديث[4] ، **وقال أبو حاتم :** محله الصدق لم يكن بذاك المتين[5] ، **وقال النسائي :** ليس بالقوي[6] ،**وقال أبو زرعة :** لين[7] ، **وقال البزار :** احتمل الناس حديثه ، وهو غير حافظ[8] .

ورواه خالد بن عبد الله الطحان[9] ، عن سعيد بن اياس الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما** .

---

[1] أخرج روايته : الطبراني في "الأوسط" (٣ / ١٤٤) برقم: (٢٧٤٣) ، والبزار في "مسنده" (١٤ / ٢٤٠) برقم: (٧٨١٣)

[2] معجم الطبراني الأوسط (٣ / ١٤٤) برقم: (٢٧٤٣) .

[3] مسند البزار (١٤ / ٢٤٠) برقم: (٧٨١٣)

[4] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٥٧٧)

[5] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧ / ٢٧٣)

[6] الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: (٤ / ١١٩)

[7] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧ / ٢٧٣)

[8] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٥٧٧)

[9] أخرج روايته : مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٣) برقم: (١٨٥٣) ، والبيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٤٤) برقم: (١٦٦٤٣)

وعلته : تفرد خالد بن عبد الله به ،عن سعيد بن إياس الجريري . والجريري من الثقات إلا أنه اختلط في آخر عمره ،ولا يُعلم هل كان سماع خالد بن عبد الله منه قبل الإختلاط أم بعده ، وهذه علة تقدح في صحة هذا الحديث بهذا الإسناد .

وقد أورده العقيلي في الضعفاء الكبير ضمن عدد من الأحاديث ،ثم قال : ولا تصح في هذه المتون عن النبي عليه السلام شيء من وجه يثبت [1] .

وقد إستنكره أحمد بن حنبل : قال الأثرم: (قلت لأبي عبد الله: أيحفظ عن أبي هلال، عن قتادة، عن سعيد ، عن أبي هريرة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : "إذا بويع لخليفتين" ؟ . قال: هذا مرسل عن سعيد بن المسيب، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)؛ حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، قال : وأبو هلال مضطرب الحديث عن قتادة، وهذا إنما أسندوه، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد من حديث خالد ، لا يرويه غيره ، فقال الأثرم : فإنهم يقولون: سماع خالد بعد الاختلاط. قال: لا أدري) [2] .

وقال أحمد في روايه أخرى : هذا الحديث من غرائب الجريري [3] .

✹ **والخلاصة :** أن الحديث لا يصح ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله تعالى أعلم .

---

[1] الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٥٩)

[2] المنتخب من علل الخلال (١/ ١٦٦)

[3] سير أعلام النبلاء ،للذهبي (٦/ ١٥٥)

الحديث الثامن

(لا تسبوا الولاة ؛ فإنهم إن أحسنوا كان لهم الأجر وعليكم الشكر، وإن أساءوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر؛ وإنما هم نقمة ينتقم الله بهم ممن يشاء؛ فلا تستقبلوا نقمة الله بالحمية والغضب، واستقبلوها بالاستكانة والتضرع)

رواه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر[1] ، عن وائل بن أبي بكر ،عن الحسن البصري ، مرفوعاً .

وفي إسناده علتان : الأولى : أنه عن الحسن مرسل . **والثانية :** أن فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف جداً ، **قال النسائي :** ضعيف[2] ، **وقال ابن حبان :** كان فاحش الخطأ[3] ، **وقال ابو حاتم :** ليس بقوي ، يكتب حديثه[4] ، **وقال ابو داود :** ضعيف ضعيف ، أنا لا أكتب حديثه[5] .

الخلاصة : هو حديثٌ منكرٌ لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله تعالى أعلم .

---

[1] أخرج روايته أبو يوسف في الخراج (ص: ٢٠)

[2] الكامل في الضعفاء، لابن عدي: (١ / ٤٦٥)

[3] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٢ / ١٥٠)

[4] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٢ / ١٥٢)

[5] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٢ / ١٥٠)

الحديث التاسع

(تسمع وتطيع للأمير ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك)

ورد هذا الحديث كزيادة في بعض روايات حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في سؤاله للنبي صلى الله عليه وسلم عن الشر .

وسأذكر فيما يلي ما يصح من تلك الروايات ، ثم أتبعها بالتي وردت بهذه الزيادة المعلولة مع بيان وجه علتها وضعفها ، إن شاء الله تعالى .

✹أولاً : الروايات الصحيحة للحديث :

فقد رواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[1] ،عن بسر بن عبيد الله الحضرمي قال حدثني أبو إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : نعم ، قلت وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : **نعم وفيه دخن** ، قلت : وما دخنه قال : **قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر** ، قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : **نعم دعاة إلى أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها** ، قلت : يا رسول الله صفهم لنا ، فقال : **هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا** ، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم** ، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : **فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك .**

---

[1] أخرجها البخاري في صحيحه (٤ / ١٩٩) برقم: (٣٦٠٦)، ومسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٠) برقم: (١٨٤٧)، و ابن ماجه في سننه (٥ / ١٢١) برقم: (٣٩٧٩) ،والبيهقي في السنن الكبرى (٨ / ١٥٦) برقم: (١٦٧٠٧) ، (٨ / ١٩٠) برقم: (١٦٨٩٦)،والبزار في مسنده (٧ / ٣٦٤) برقم: (٢٩٦٢)

ورواه أحمد بن علي بن المثنى[1] ، قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الصامت ، عن حذيفة ، قال : قلت : يا رسول الله ، هل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر نحذره ؟ قال : **يا حذيفة عليك بكتاب الله فتعلمه ، واتبع ما فيه خيرا لك .**

ثانياً : روايات الحديث التي وردت بالزيادة المعلولة :

روي الحديث بطرق عن ممطور الحبشي[2] أنه قال: قال حذيفة بن اليمان : قلت: **يا رسول الله ، إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه ، فهل من وراء هذا الخير شر ؟ قال: نعم . قلت: هل وراء ذلك الشر خير ؟ قال: نعم . قلت: فهل وراء ذلك الخير شر ؟ قال: نعم . قلت: كيف ؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ، ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس . قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال: (تسمع وتطيع للأمير ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع) .**

قال الكاتب : هذا الإسناد ضعيفٌ معلول بالإنقطاع ، **قال الدارقطني** في "الإلزامات والتتبع": وهذا عندي مرسل، أبو سلام لم يسمع من حذيفة ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق[3] .

ورواه قتادة[4] ، عن نصر بن عاصم ، عن سبيع بن خالد ، عن حذيفة أنه قال : إن الناس كانوا يسألون رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – عن الخير وكنت أسأله عن الشر ، قال : **قلت : يا رسول الله ، أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله يكون بعده شر كما كان قبله ؟ قال : نعم . قلت : يا رسول الله ، فما العصمة من ذلك ؟ قال : السيف . قلت : وهل**

---

[1] أخرجها ابن حبان في صحيحه (١١٧)

[2] أخرجها مسلم في صحيحه (٦ / ٢٠) برقم: (١٨٤٧) ،والحاكم في المستدرك (٤ / ٥٠٢) برقم: (٨٦٢٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨ / ١٥٧) برقم: (١٦٧١٤)،والطبراني في المعجم الأوسط(٣ / ١٩٠) برقم: (٢٨٩٣)

[3] الإلزامات والتتبع ، للدارقطني(ص: ١٨٢)

[4] أخرجها الحاكم في المستدرك (٤ / ٤٣٢) برقم: (٨٤٢٦) ، و أحمد بن حنبل في المسند (١٠ / ٥٥٦٨) برقم: (٢٣٩١١) ،وعبد الرزاق في مصنفه (١١ / ٣٤١) برقم: (٢٠٧١١) ،والبزار في مسنده(٧ / ٣٦١) برقم: (٢٩٥٩)،و أبو داود في السنن (٤ / ١٥٣) برقم: (٤٢٤٤)

للسيف من بقية ؟ قال : نعم . قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال : ثم هدنة على دخن ،(فإن كان لله – عز وجل – يومئذ خليفة ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع وإلا فمت عاضا بجذل شجرة) .

ورواه صخر بن بدر[1] ، عن سبيع بن خالد ، عن حذيفة بزيادة : **(فإن رأيت يومئذ خليفة الله في الأرض فالزمه ، وإن نهك جسمك وأخذ مالك ، فإن لم تره فاهرب في الأرض ، ولو أن تموت وأنت عاض بجذل شجرة . قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال : ثم يخرج الدجال قال : قلت : فيم يجيء به معه ؟ قال : بنهر أو قال ماء ونار ، فمن دخل نهره حط أجره ووجب وزره ، ومن دخل ناره وجب أجره وحط وزره . قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال : لو أنتجت فرسا لم تركب فلوها حتى تقوم الساعة) .**

قال الكاتب : وعلة هاتين الروايتين :جهالة حال سبيع بن خالد وصخر بن بدر ، وكلاهما ليس له في كتب السنة سوى هذا الحديث .

الخلاصة : أن الزيادة : **(تسمع وتطيع للأمير ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك)** ، وفي رواية :**(فإن كان لله – عز وجل – يومئذ خليفة ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع وإلا فمت عاضا بجذل شجرة)** ، وفي رواية : **(فإن رأيت يومئذ خليفة الله في الأرض فالزمه ، وإن نهك جسمك وأخذ مالك)** : هي زيادة منكرة لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله تعالى أعلم .

---

[1] أخرج روايته :أحمد بن حنبل في مسنده (١٠ / ٥٥٦٧) برقم: (٢٣٩٠٧) ، (١٠ / ٥٥٦٨) برقم: (٢٣٩٠٩) ، وابن ابي شيبة في مصنفه (٢١ / ٢٦) برقم: (٣٨٢٦٨)

الحديث العاشر

(أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)

*****صح عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو شهده أو سمعه .**

– فقد رواه الجريري[1] و قتادة[2] وسليمان التيمي[3] و أبو مسلمة[4] و المستمر بن الريان الإيادي[5] :عن أبي نضرة ، عن أبي الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا اللفظ .

– ورواه المعلى القردوسي[6] ، عن الحسن ، عن أبي سعيد ، ورواه أبو البختري[7] ، عن رجل ، عن أبي سعيد الخدري : بنحوه .

– ورواه علي بن زيد بن جدعان[8] ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري فزاد فيه ألفاظ منها : (**ما شيء أفضل من كلمة عدل تقال عند سلطان جائر**)وفي بعض الروايات : (**ألا إن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر**) .

---

[1] أخرج روايته :ابن حبان في صحيحه (١ / ٥٠٩ ،٢٧٥)

[2] أخرج روايته :ابن حبان في صحيحه(١ / ٥١١ ،٢٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠ /٩٠ ،٢٠٢٣٧)

[3] أخرج روايته :أحمد في المسند (٥ / ٢٢٨٠ ،١١١٧٣) ،و (٥ / ٢٤١٠ ،١١٦٧٤) ،والطبراني في المعجم الأوسط (٥ / ١٤٤ ،٤٩٠٦) ،والطبراني في المعجم الصغير (٢ / ٣٢ ،٧٢٩)

[4] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٣٨٧ ،١١٥٧٩)

[5] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٣٩٣ ،١١٦٠٤) ،وأبو يعلى في مسنده (٢ / ٤٧١ ،١٢٩٧) ، (٢ / ٤١٩ ، ١٢١٢)

[6] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٤٠٤ ،١١٦٥٠) ،والطبراني في المعجم الأوسط (٣ / ١٦٢ ،٢٨٠٤)

[7] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٤٨٢ ،١١٩٧٢)

[8] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٤٢٧ ،١١٧٦٥) ،(٥ / ٢٣٢٠ ،١١٣١٢) ،و الحميدي في مسنده (٢ / ١٧ ،٧٦٩) وعبد الرزاق في المصنف (١١ / ٣٤٦ ،٢٠٧٢٠) ،وأبو يعلى في مسنده(٢ / ٣٥٢ ، ١١٠١) ،والحاكم في المستدرك (٤ / ٥٠٥ ،٨٦٣٨) ،وابن ماجه في السنن (٥ / ١٤١ ،٤٠٠٧)

ولم يتابع علي بن زيد على هذه الزيادة ، سوى ما رواه عطية العوفي[1] عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الزيادة . وعلي بن زيد : ضعيف ، **قال أبو حاتم :** ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به[2] ، وقال ابن قانع : خلط في آخر عمره وترك حديثه[3] ، **وقال البيهقي بعد إخراجه لحديث في السنن الكبرى :** تفرد به علي بن زيد بن جدعان . وليس بالقوي[4] . كما ان روايته عطية العوفي عن ابي سعيد هي الأخرى شديدة الضعف ولا تصلح للإعتبار ،وذلك لأنه كان يروي عن محمد بن السائب الكلبي[5] ويكنيه بأبي سعيد ليوهم الناس أنه الخدري . **قال ابن حبان في المجروحين :** (سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه فإذا قال الكلبي قال رسول الله بكذا فيحفظه وكناه أبا سعيد ويروي عنه فإذا قيل له من حدثك بهذا فيقول حدثني أبو سعيد فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري وإنما أراد به الكلبي فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب)[6] . **وقال سفيان الثوري :** سمعت الكلبي يقول : كناني عطية أبا سعيد[7] .

ورواه طارق بن شهاب[8] قال :جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الجهاد أفضل ؟ قال : **كلمة حق عند إمام جائر .**

وهذا إسناد مرسل لا يصح ، فإن طارق بن شهاب لا يثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم .

---

[1] أخرج روايته : أبو داود في السنن (٤ / ٢١٧ ،٤٣٤٤) ،والترمزي في الجامع (٤ / ٤٥ ،٢١٧٤) ،وابن ماجه في السنن (٥ / ١٤٤ ،٤٠١١) .

[2] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ١٨٦)

[3] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٩ / ٣٢٣)

[4] سنن البيهقي الكبرى: (١ / ٤٤٩) برقم: (٢١٤٦)

[5] قال الجوزجاني : محمد بن السائب كذاب ساقط الكامل في الضعفاء، لابن عدي: (٧ / ٢٧٣)، وقال ابو حاتم : الناس مجتمعون على ترك حديثه لا يشتغل به هو ذاهب الحديث الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧ / ٢٧٠) ، وقال النسائي : ليس بثقة ولا يكتب حديثه تهذيب الكمال، للمزي: (٢٥ / ٢٤٦) .

[6] المجروحين لابن حبان (٢/ ١٧٦)

[7] الكامل في الضعفاء، لابن عدي: (٧ / ٨٤)

[8] أخرج روايته : . النسائي في "المجتبى" (١ / ٨٣٠) برقم: (٤٢٢٠ / ١) والنسائي في "الكبرى" (٧ / ١٩٣) برقم: (٧٧٨٦) وأحمد في "مسنده" (٨ / ٤٢٨٩) برقم: (١٩١٣٠) ، (٨ / ٤٢٨٩) برقم: (١٩١٣٢)

ورواه أبو غالب البصري[1] ، عن أبي أمامة قال : أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرمي الجمرة ، فقال : يا رسول الله ، أي الجهاد أحب إلى الله عز وجل ؟ **قال : فسكت عنه حتى إذا رمى الثانية عرض له ، فقال : يا رسول الله ، أي الجهاد أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : فسكت عنه ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا اعترض في الجمرة الثالثة عرض له ، فقال : يا رسول الله ، أي الجهاد أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : كلمة حق تقال لإمام جائر .**

وعلة هذا الطريق : هي تفرد أبي غالب البصري[2] به ، وهو :منكر الحديث ، **قال محمد بن سعد :** منكر الحديث [3] ، **وقال أبو حاتم :** ليس بالقوي[4] ، **وقال النسائي :** ضعيف [5] ، **وقال ابن حبان :** منكر الحديث على قلته لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات[6] .

ورواه يحيى بن عثمان بن صالح[7] ، عن عمرو بن خالد الحراني ، عن محمد بن سلمة الحراني ،عن بكر بن خنيس ، عن أبي بدر ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن جده ، قال : **كانت في نفسي مسألة قد أحزنتني لم أسأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عنها ، ولم أسمع أحدا يسأله عنها ، فكنت أتحينه فدخلت ذات يوم وهو يتوضأ فوافقته على حالين كنت أحب أن أوافقه عليهما ، وجدته فارغا طيب النفس ، فقلت : يا رسول الله ، ائذن لي فأسألك ، قال : " نعم ، سل عما بدا لك " قلت : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : " السماحة والصبر " ، قلت : وأي المؤمنين أفضلهم إيمانا**

---

[1] أخرج روايته : ابن ماجه في "سننه" (٥ / ١٤٤) برقم: (٤٠١٢) والبيهقي في "سننه الكبير" (١٠ / ٩١) برقم: (٢٠٢٤٢) وأحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٢٠٨) برقم: (٢٢٥٨٨) ، (١٠ / ٥٢١٩) برقم: (٢٢٦٣٧) والطبراني في "الكبير" (٨ / ٢٨١) برقم: (٨٠٨٠) ، (٨ / ٢٨٢) برقم: (٨٠٨١) والطبراني في "الأوسط" (٢ / ١٦٦) برقم: (١٥٩٦) ، (٧ / ٥٢) برقم: (٦٨٢٤) والطبراني في "الصغير" (١ / ١٠٧) برقم: (١٥١)

[2] قال محمد بن سعد : منكر الحديث تهذيب الكمال، للمزي: (٣٤ / ١٧٠) وقال أبو حاتم : ليس بالقوي تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٥٧٠) وقال النسائي : ضعيف تهذيب الكمال، للمزي: (٣٤ / ١٧٠)، وقال ابن حبان : منكر الحديث على قلته لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات المجروحين لابن حبان (١/ ٢٦٧)

[3] تهذيب الكمال، للمزي: (٣٤ / ١٧٠)

[4] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٥٧٠)

[5] تهذيب الكمال، للمزي: (٣٤ / ١٧٠)

[6] المجروحين لابن حبان (١/ ٢٦٧)

[7] أخرج روايته : الطبراني في "الكبير" (١٧ / ٤٩) برقم: (١٠٥)

؟ قال : "أحسنهم خلقا " ، قلت : فأي المسلمين أفضل إسلاما ؟ قال : "من سلم المسلمون من يده ولسانه " قلت : فأي الجهاد أفضل ؟ فطأطأ رأسه فصمت طويلا حتى خفت أن أكون قد شققت عليه وتمنيت أن لم أكن سألته وقد سمعته بالأمس يقول : إن أعظم الناس في المسلمين جرما لمن سأل عن شيء لم يحرم عليهم فحرم من أجل مسألته فقلت : أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فرفع رأسه فقال : "كيف قلت ؟ " : قلت : أي الجهاد أفضل ؟ قال : "كلمة عدل عند إمام جائر .

وفيه علتان : الأولى : ضعف بكر بن خنيس[1] ، **والثانية:** جهالة أبو بدر .

ورواه أبو جعفر البغدادي[2] ، عن أبي علاثة ، عن أبيه ، عن محمد بن سلمة الحراني ، عن بكر بن خنيس ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن جده ،فذكر الحديث .

وفيه علتان : الأولى ضعف بكر بن خنيس ، **والثانية:** جهالة أبي علاثة .

ورواه عبيد بن القاسم[3] ، حدثنا العلاء بن ثعلبة ، عن أبي المليح الهذلي ، عن واثلة بن الأسقع أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشياء ،ثم قال : **قلت : فأي الجهاد أفضل ؟ قال : كلمة حكم عند إمام جائر .**

وفيه علتان : الأولى :أن عبيد بن القاسم متهم بالكذب ، **قال أبو داود** : كان يضع الحديث[4] ، وقال **ابن معين** : كذاب[5] ، **وقال صالح بن محمد الأسدي** : كذاب ، كان يضع الحديث ، وله أحاديث مناكير ، وهو ابن أخت سفيان الثوري[6] ، **وقال**

---

[1] قال ابن حبان : بكر بن خنيس يروي عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها المجروحين لابن حبان (١/ ١٩٥)، وقال أبو حاتم : سألت علي ابن المديني عن بكر بن خنيس ، فقال : للحديث رجال الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٢ / ٣٨٤) ، وقال النسائي أيضا : ليس بالقوي تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٢٤٢) ، وقال أبو داود : ليس بشيء تهذيب التهذيب، لابن حجر: (١ / ٢٤٢)

[2] أخرج روايته : الحاكم في "مستدركه" (٣ / ٦٢٦) برقم: (٦٦٩١)

[3] أخرج روايته :أبو يعلى في "مسنده" (١٣ / ٤٧٦) برقم: (٧٤٩٢)،و الطبراني في "الكبير" (٢٢ / ٧٨) برقم: (١٩٣)

[4] تهذيب الكمال، للمزي: (١٩ / ٢٢٩)

[5] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٣٩)

[6] تهذيب الكمال، للمزي: (١٩ / ٢٢٩)

ابن حبان : كان ممن يروي المعضلات عن الثقات روى عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب [١] ، **وقال ابو زرعة :** حدث بأحاديث منكرة ، لا ينبغي أن يحدث عنه [٢] ، **وقال البخاري :** ليس بشيء [٣] .

والعلة الثانية : أن العلاء بن ثعلبة مجهول ،وقد سئل عنه أبو حاتم فقال : مجهول [٤] .

رواه عبد الرحمن بن الفضل بن الموفق [٥] ، قال : نا أبي ، عن أبي بكر الهذلي ، عن الحسن ، عن سمرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : **أفضل الجهاد أن تكلم بالحق عند سلطان " ، أو قال : " عند سلطان جائر .**

قال البزار : هذا الحديث لا نعلم رواه عن الحسن إلا أبو بكر الهذلي ، وأبو بكر رجل من أهل البصرة ، لا يثبت أهل العلم حديثه ، وقد روى عنه ابن جريج فمن دونه .

وفيه ثلاث علل : الأولى : ضعف الفضل بن الموفق ،**قال أبو حاتم :** ضعيف الحديث كان شيخا صالحا قرابة لابن عيينة ، وكان يروي أحاديث موضوعة [٦] .

والعلة الثانية : أن فيه أبو بكر الهذلي وهو متروك الحديث ، **قال يحيى بن معين :** ليس بشيء ، وقال في موضع آخر : ليس بثقة [٧] ، **وقال علي بن المديني :** ضعيف ليس بشيء . وقال مرة : ضعيف جدا . وقال مرة : ضعيف ، ضعيف [٨] ، **وقال النسائي :** متروك الحديث [٩] .

---

[١] المجروحين لابن حبان (٢/ ١٧٥)

[٢] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٥ / ٤١٢)

[٣] تهذيب الكمال، للمزي: (١٩ / ٢٢٩)

[٤] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٦ / ٣٥٣)

[٥] أخرج روايته : البزار في مسنده (١٠ / ٤٣٥، ٤٥٨٩)

[٦] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧ / ٦٨)

[٧] تهذيب الكمال، للمزي: (٣٣ / ١٥٩)

[٨] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٨)

[٩] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٤ / ٤٩٨)

والعلة الثالثة : أن الحسن لا يثبت سماعه من سمرة ، **قال الأثرم :** قلت لأبي عبد الله ما تقول في سماع الحسن من سمرة ؟ فقال : قد أدخل بينه وبينه الصباح بن عمران ، وما أراه سمع منه ، وكأنه ضعف حديث قريش . **وقال مهنا :** ليس بشيء [1] ، **وقال النسائي :** لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة [2] .

✹الخلاصة : بناءا على ما سبق يتبين أن اللفظ :(**لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو شهده أو سمعه)** صح من رواية الجريري [3] وقتادة [4] وسليمان التيمي [5] وأبو مسلمة [6] والمستمر بن الريان الإيادي [7] :جميعاً عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . ، بخلاف اللفظ :**(أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)** فهو ضعيف لا يثبت وجميع الطرق التي يروى بها معلولة –كما تقدم –وليس فيها ما يصلح للتقوية .

والله تعالى أعلم .

---

[1] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٤ / ٧٨)

[2] سنن النسائي: (١ / ٢٩٤) برقم: (١٣٧٩ / ٢)

[3] أخرج روايته :ابن حبان في صحيحه (١ / ٥٠٩ ،٢٧٥)

[4] أخرج روايته :ابن حبان في صحيحه(١ / ٥١١ ،٢٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى(١٠ /٩٠ ،٢٠٢٣٧)

[5] أخرج روايته :أحمد في المسند (٥ / ٢٢٨٠ ،١١١٧٣) ،و ٥ / ٢٤١٠ ،١١٦٧٤ ،والطبراني في المعجم الأوسط (٥ / ١٤٤ ،٤٩٠٦) ،والطبراني في المعجم الصغير (٢ / ٣٢ ،٧٢٩)

[6] أخرج روايته أحمد في المسند (٥ / ٢٣٨٧ ،١١٥٧٩)

[7] أخرج روايته أحمد في المسند(٥ / ٢٣٩٣ ،١١٦٠٤)،وأبو يعلى في مسنده (٢ / ٤٧١ ،١٢٩٧) ، (٢ / ٤١٩ ، ١٢١٢)

الحديث الحادي عشر

(لا طاعة لمن لم يطع الله)

رواه عبد الصمد [1] ،عن حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عمرو بن زنيب العنبري ، أن أنس بن مالك حدثه أن معاذا قال : يا رسول الله ، أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك ، ولا يأخذون بأمرك ، فما تأمر في أمرهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل** .

وعلته : أن فيه عمرو بن زنيب وهو مجهول .

وعليه الحديث ضعيف لا يثبت .

والله تعالى أعلم .

[1] أخرج روايته : الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (٦ / ٣١٨) برقم: (٢٣٤١) ، (٦ / ٣١٨) برقم: (٢٣٤٢) وأحمد في "مسنده" (٥ / ٢٧٩٦) برقم: (١٣٤٢٧) وأبو يعلى في "مسنده" (٧ / ١٠٢) برقم: (٤٠٤٦)

الحديث الثاني عشر

(خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذي تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم. قلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا، ما أقاموا فيكم الصلاة ،وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يدا من طاعة)

هذا الحديث : رواه رزيق بن حيان[1] ، وربيعة بن يزيد القصير[2] : كلاهما عن مسلم بن قَرَظَة ، عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه . وهو حديثٌ لا يصح ، **وعلته :** تفرد مسلم بن قرظة به وهو راو مجهول الحال ليس له في الكتب سوى هذا الحديث .

والله تعالى أعلم .

---

[1] أخرج روايته : مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٤) برقم: (١٨٥٥) ، والدارمي في "مسنده" (٣ / ١٨٤٣) برقم: (٢٨٣٩) ، والبيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٥٨) برقم: (١٦٧٢٠) ،وأحمد في "مسنده" (١١ / ٥٧٩٧) برقم: (٢٤٦١٤) ، والبزار في "مسنده" (٧ / ١٨٤) برقم: (٢٧٥٢) ،والطبراني في "الكبير" : (١٨ / ٦٣) برقم: (١١٦) ،و(١٨ / ٦٣) برقم: (١١٧)

[2] أخرج روايته : مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٤) برقم: (١٨٥٥) ، وابن حبان في "صحيحه" (١٠ / ٤٤٩) برقم: (٤٥٨٩) ، وأحمد في "مسنده" (١١ / ٥٨٠٦) برقم: (٢٤٦٣٣) ، والطبراني في "الكبير" (١٨ / ٦٢) برقم: (١١٥)

الحديث الثالث عشر

(تكون عليكم أمراء يكذبون ويظلمون فمن أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع، قالوا : أفلا نقتلهم ؟ قال : لا ، ما أقاموا الصلاة) - وفي رواية : (إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن كره فقد برئ ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع . قالوا: يا رسول الله ، ألا نقاتلهم؟ قال: لا ، ما صلوا)

هذا الحديث رواه محمد بن معمر[1] ، عن روح بن عبادة ، عن حاتم بن أبي صغيرة ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **تكون عليكم أمراء يكذبون ويظلمون فمن أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع " ، قالوا : أفلا نقتلهم ؟ قال : " لا ، ما أقاموا الصلاة .**

قال البزار مستنكراً : هذا الحديث لا نعلم له طريقا عن خباب إلا هذا الطريق[2] .

كما أن سماك بن حرب فيه لين ، **قال صالح جزرة :** يضعف[3] ، **وعن ابن المبارك :** سماك ضعيف في الحديث[4] ، **وقال الدارقطني :** إذا حدث عنه شعبة والثوري، وأبو الأحوص فأحاديثهم عنه سليمة، وما كان عن شريك، وحفص بن جميع، ونظرائهم ففي بعضها نكارة[5] . **قال ابن حبان :** يخطئ كثيرا[6] ، **وقال النسائي :** كان ربما لقن ، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة ؛ لأنه كان يلقن فيتلقن[7] .

---

[1] أخرجه البزار في "مسنده" (٦ / ٦١) برقم: (٢١٢٣)

[2] أخرجه البزار في "مسنده" (٦ / ٦١) برقم: (٢١٢٣)

[3] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ١١٤)

[4] تهذيب الكمال، للمزي: (١٢ / ١١٥)

[5] إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي: (٦ / ١٠٩)

[6] الثقات ، لابن حبان: (٤ / ٣٣٩)

[7] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ١١٤)

و رواه قتادة[1] وهشام بن حسان[2] ومعلى بن زياد[3] ، جميعاً : عن الحسن عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن كره فقد برئ ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع . قالوا: يا رسول الله ، ألا نقاتلهم ؟ قال: لا ، ما صلوا .**

وعلة هذا الطريق : أن الحسن لا يصرح بالسماع في كل ما يرويه عن ضبة بن محصن ، ولم ينص أحد من الأئمة بما يفيد ثبوت سماعه ، فلا نأمن أن يكون الحسن أسقط رجلاً بينه وبين ضبة لما عُرف عنه من كثرة التدليس والإرسال .

وقد صح هذا الحديث عن أبي هريرة بدون زيادة : (**قالوا : أفلا نقتلهم ؟ قال : " لا ، ما أقاموا الصلاة**) . فقد رواه الأوزاعي[4] ، قال حدثني الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : **سيكون بعدي خلفاء ، يعملون بما يعلمون ، ويفعلون ما يؤمرون ، ثم يكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن أنكر عليهم فقد برئ ، ولكن من رضي وتابع .**

الخلاصة : أن حديث أم سلمة وحديث خباب لا يثبتان ، واللفظ الصحيح للحديث : (**سيكون بعدي خلفاء ، يعملون بما يعلمون ، ويفعلون ما يؤمرون ، ثم يكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن أنكر عليهم فقد برئ ، ولكن من رضي وتابع**) وأما الزيادة : (**قالوا : أفلا نقتلهم ؟ قال : " لا ، ما أقاموا الصلاة**) هي منكرة لا تصح .

---

[1] أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٣) برقم: (١٨٥٤)

[2] أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٣) برقم: (١٨٥٤)

[3] أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦ / ٢٣) برقم: (١٨٥٤)

[4] أخرج روايته : ابن حبان في "صحيحه" (١٥ / ٤١) برقم: (٦٦٥٨) ،و(١٥ / ٤٢) برقم: (٦٦٦٠) ، والبيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٥٧) برقم: (١٦٧١٥) ، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠ / ٣٠٨) برقم: (٥٩٠٢)

الحديث الرابع عشر

(عن عبادة بن الصامت قال: دعانا النبي صلّى الله عليه وسلم، فبايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان)

يروى هذا الحديث بطرق عديدة عن عبادة بن الصامت بدون الزيادة : **(إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان)** والتي إنفرد بروايتها ابن وهب[1] ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية ،عن عبادة بن الصامت قال: **دعانا النبي صلّى الله عليه وسلم، فبايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا ، وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان .**

وهي زيادة شاذة لا تصح ، فكل الروايات الصحيحة المعروفة لم ترد فيها هذه الزيادة .

وفيما يلي نذكر جميع روايات الحديث المرفوعة التي صحت عن عبادة رضي الله عنه :

فقد رواه عمير بن هانئ[2] ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ، ومنشطك ومكرهك ، وأثرة عليك ، ولا تنازع الأمر أهله ، وإن رأيت أن لك .**

ورواه سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي[3] ، عن حيان أبي النضر أنه سمع من جنادة يحدث عن عبادة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ، ومنشطك ومكرهك ، وأثرة عليك ، ولا تنازع الأمر أهله ، وإن رأيت أن لك .**

---

[1] أخرج روايته : البخاري في "صحيحه" (٩ / ٤٧) برقم: (٧٠٥٥) ، ومسلم في "صحيحه" (٦ / ١٦) برقم: (١٧٠٩) ،وأبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٤٠٨، ٧١٢٤)

[2] أخرج روايته : أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٣٧٠) برقم: (٢٣١٧٧)

[3] أخرج روايته : أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٣٧٠) برقم: (٢٣١٧٨)

ورواه هاشم بن القاسم وعفان بن مسلم [1] ، قالا : حدثنا محمد بن طلحة عن الأعمش ، عن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن أبيه قال : **بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المكره والمنشط ، والعسر واليسر ، والأثرة علينا ، وأن نقيم ألسنتنا بالعدل أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم**

ورواه عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت [2] ، عن أبيه الوليد ، عن جده عبادة قال: **بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقوم ، أو: نقول بالحق حيثما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم .**

ورواه خالد بن معدان [3] ، عن عبادة بن الصامت، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبادة: **أوصيك بتقوى الله والسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك لا تنازع الأمر أهله ولو رأيت أنه لك .**

ورواه أبو الأشعث شراحيل بن كليب [4] ، عن عبادة بن الصامت قال : " **بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن لا نخاف في الله لومة لائم**

ورواه إسماعيل بن عبيد الأنصاري [5] ، عن عبادة بن الصامت قال : **بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ بايعناه على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في اليسر والعسر وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وعلى أن نقول في الله عز وجل ولا نخاف لومة لائم فيه وعلى أن ننصر النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم علينا يثرب فنمنعه مما نمنع**

---

[1] أخرج روايتهما :أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٣٦٥) برقم: (٢٣١٥٦)

[2] أخرج روايته : البخاري في صحيحه (٩ / ٧٧) برقم: (٧١٩٩) ، ومسلم في "صحيحه" (٦ / ١٦) برقم: (١٧٠٩) ، مالك في "الموطأ" (١ / ٦٣٢) برقم: (١٦٢٠ / ٤٣٥) ، والنسائي في المجتبى(١ / ٨١٩) (٤١٦١ ، ٤١٦٢ ، ٤١٦٣، ٤١٦٤ ،٤١٦٥) والنسائي في "الكبرى" برقم: (٧٧٢٣ ، ٧٧٢٤ ، ٧٧٢٥ ،٧٧٢٦ ،٧٧٢٧) ،وابن ماجه في "سننه" (٤ / ١٢٤) برقم: (٢٨٦٦) والبيهقي في "سننه الكبير" (٨ / ١٤٥) برقم: (١٦٦٤٧،و ١٦٦٤٨) ،و (١٠ / ١٥٨) برقم: (٢٠٦٥٨) ،وأحمد في "مسنده" (٦ / ٣٣٣٥) برقم: (١٥٨٩٣) ،و (١٠ / ٥٣٦٠) برقم: (٢٣١٤٠) ،ووأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢١ / ٩٦) برقم: (٣٨٤١٢)

[3] أخرج روايته : الطبراني في مسند الشاميين (١/ ٢٣٩ ،٤٢٦)

[4] أخرجروايته الحاكم في "مستدركه" (٣ / ٣٥٦) برقم: (٥٥٧٢)

[5] أخرج روايته : أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٣٨٣) برقم: (٢٣٢١٧)

منه أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بايعنا عليها فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما بايع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى الله له بما بايع عليه نبيه صلى الله عليه وسلم .

مما سبق يتبين شذوذ الزيادة :**(إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان)** والتي إنفرد بروايتها ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية ،عن عبادة ، وهذا التفرد يعتبر علة قادحة في صحة هذه الزيادة ، لأن بعض "شروط قبول التفرد "[1] غير متحققة في إسنادها ، فإني بعد البحث الطويل لم أجد حديثاً يرويه بسر بن سعيد عن جنادة مسنداً للنبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث .

وابن وهب مع أنه ثقة لكنه معروفاً بتساهله في الأخذ ، فما ينفرد به ولا يتابع عليه لا نقبله لأنه ربما كان لخطأ نتيجة لتساهله أثناء الأخذ والسماع ، **قال أحمد بن حنبل :** كان حديثه بعضه سماع، وبعضه عرض، وبعضه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول: قال حيوة، قال فلان [2] .

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي : سمعت الحميدي يقول: (كنت أرى ابن وهب يجيء إلى سفيان، وكان يسكن سفيان في دار كراء وله درجة طويلة، فكنت أرى ابن وهب يقف عند الدرجة فيقول لسفيان: يا أبا محمد هذا ما سمع ابن أخي منك فأجزه لي ؟ فيقول سفيان: نعم» . قال: ورأيت ابن وهب عند جرير الرازي وجرير يحتبي نائم مثقل، وابن وهب نائم مثقل، وكاتبه الأصبغ بن فرج يقرأ على جرير ويمر مر السهم في القراءة وجرير نائم وابن وهب نائم) [3] .

---

[1] وهي :أن لا يكون هنالك ما يقدح في عدالة الراوي وأن يكون على درجة عالية من الضبط والتثبت ، و له إختصاص بأحاديث من تفرد عنه ،وأن لا يكون من طبقة أدنى من طبقة تابعي التابعين .

[2] موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (٢/ ٢٩٩)

[3] المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٣)

وقال النسائي : (كان يتساهل في الأخذ ، ولا بأس به . وقال في موضع آخر : ثقة ، ما أعلمه روى عن الثقات حديثا منكرا)[1] .

وعمرو بن الحارث هو ثقة أيضاً لكن وقوع الوهم والخطأ في حديثه أثبته أحمد بن حنبل ، **قال الأثرم عن أحمد :** (ما في هؤلاء المصريين أثبت من الليث بن سعد لا عمرو ولا غيره ، وقد كان عمرو عندي ثم رأيت له مناكير . وقال في موضع آخر : يروي عن قتادة أشياء يضطرب فيها ويخطئ)[2] .

وقال يحيى بن بكير عن الليث بن سعد : (كنت أرى عمرو بن الحارث عليه أثواب بدينار قميصه ورداؤه وإزاره ، ثم لم تمض الأيام والليالي حتى رأيته يجر الوشي والخز ؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون)[3] .

وقد جعل مسلم هذه الرواية في آخر باب : (وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية)[4] ، فلعلها من المرويات المعلة التي بين علتها كما وعد في مقدمة كتابه[5] .

---

[1] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٢ / ٤٥٣)

[2] تهذيب التهذيب، لابن حجر: (٣ / ٢٦١)

[3] تهذيب الكمال، للمزي: (٢١ / ٥٧٠)

[4] أنظر : صحيح مسلم (٦ / ١٦) برقم: (١٧٠٩)

[5] قال مسلم في مقدمة كتابه : قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم ووفق لها ، وسنزيد إن شاء الله تعالى شرحا وإيضاحا في مواضع من الكتاب ، عند ذكر الأخبار المعللة ، إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح إن شاء الله تعالى . أنظر :صحيح مسلم (٦/١)

والخلاصة: أن الزيادة: (إلا أن تروا كفراً بَوَاحاً عندكم من الله فيه برهان) ضعيفة لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم[1].

وصلَّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً

[1] ونشير هنا إلى أن هذه الزيادة الشاذة قد جعلها كثير من المعاصرين أصلاً في مسألة جواز خلع الحاكم و الخروج عليه فاشترطوا لجوازه كفر الحاكم كفراً بواحاً ، وفي الحقيقة لا يثبت نص في تحديد شروط للخروج عليه ، وإنما الأمر يرجع للواقع المعاش للأمة الإسلامية وما تجتمع عليه كلمتهم . قال الإيجي : وللأمة خلع الإمام وعزله بسبب يوجبه» كأن يوجد ما يوجب اختلال أحوال المسلمين وانتكاس أمور الدين. وقال ابن حزم بعد ذكره لواجبات الخليفة : هو الإمام الواجب الطاعة ما قادنا بكتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلّى الله عليه وسلم. فإن زاغ عن شيء منهما، منع من ذلك، وأقيم عليه الحد والحق، فإن لم يؤمن أذاه إلا بخلعه، خلع وولِّي غيره .الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٨/ ٦٢١٣)

قال الزحيلي : وإذا عجزت الأمة عن خلع الحاكم، كما حدث في الماضي، فلا يعني عجزها التسليم بشرعية حكمه، وإنما يكون السكوت إقراراً للأمر الواقع الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٨/ ٦٢١٣)

المراجع والمصادر

١) الاصابة في تمييز الصحابة، المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي – عبد السند حسن يمامة ، الناشر : دار عالم الكتب للطباعة والنشر – الرياض ، الطبعة الأولى .

٢) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، المؤلف : مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى : ٧٦٢هـ)، المحقق : أبو عبد الرحمن عادل بن محمد – أبو محمد أسامة بن إبراهيم ، الناشر : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م .

٣) الأحاديث المختارة ، المؤلف : ضياء الدين المقدسي ، الناشر : دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ، الطبعة : الأولى : الثالثة ١٤١٠ : ١٤٢٠هـ – ١٩٩٠ : ٢٠٠٠م .

٤) أمالي ابن بشران – الجزء الثاني ، المؤلف: أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشْران بن محمد بن بشْران بن مهران البغدادي (المتوفى: ٤٣٠هـ) ،المحقق: أحمد بن سليمان ، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م .

٥) البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، المؤلف : أبو بكر أحمد بن عمرو البزار ، الناشر : مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت ، الطبعة : الأولى ١٤٠٩ : ١٤٣٠هـ – ١٩٨٨ : ٢٠٠٩م

٦) تاريخ دمشق ، المؤلف : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى : ٥٧١هـ) ، المحقق : عمرو بن غرامة العمروي ، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥م .

٧) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر ، العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب ، الناشر: مؤسسة قرطبة – مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م .

٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، المؤلف : يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى : ٧٤٢هـ) ، المحقق : د . بشار عواد معروف ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠

٩) تهذيب التهذيب ، المؤلف :أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) ، المحقق : إبراهيم الزيبق – عادل مرشد ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م .

١٠) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ، المؤلف : أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى : ٨٢٦هـ) ، المحقق : عبد الله نوارة ، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض .

١١) التاريخ الكبير ، المؤلف : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى : ٢٥٦هـ) ، الطبعة : دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن ، طبع تحت مراقبة : محمد عبد المعيد خان .

١٢) الثقات ، المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى : ٣٥٤هـ) ، طبع بإعانة : وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية ، تحت مراقبة : الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية ، الناشر : دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ، الطبعة : الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م .

١٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، المؤلف : صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى : ٧٦١هـ) ، المحقق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الناشر : عالم الكتب – بيروت ، الطبعة : الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م .

١٤) ٤٤–الجرح والتعديل ، المؤلف : أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى : ٣٢٧هـ) ، الناشر : طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م .

١٥) جامع الترمذي ، المؤلف : محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي ، الناشر : دار الغرب الإسلامي – بيروت – لبنان ، سنة النشر : ١٩٩٦ : ١٩٩٨م

١٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، المؤلف : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى : ٤٦٣هـ) ، المحقق : د . محمود الطحان ، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض .

١٧) حديث أبي بكر بن خلاد النصيبي ، المؤلف: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بنِ خَلاَّدِ بنِ مَنْصُوْرٍ النَّصِيْبِيُّ ثُمَّ البَغْدَادِيُّ العَطَّارُ (المتوفى: ٣٥٩هـ) ، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية ،الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤

١٨) الخراج ، المؤلف : أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى : ١٨٢هـ) ، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد ، الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث .

١٩) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، المؤلف : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى : ٤٣٠هـ) ، الناشر : السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

٢٠) لسنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها ، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) ،المحقق: د . رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري ، الناشر: دار العاصمة – الرياض ،الطبعة: الأولى، ١٤١٦

٢١) سنن الدارقطني ، المؤلف : أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان

الطبعة : الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٢٢) السنن الكبرى للبيهقي ، المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، الناشر : مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ، الطبعة : الأولى ١٣٥٢ : ١٣٥٥ هـ .

٢٣) سنن النسائي ، المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان ، الطبعة : الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .

٢٤) سنن أبي داود ، المؤلف : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، الناشر : دار الكتاب العربي. بيروت - لبنان .

٢٥) سنن ابن ماجه ، المؤلف : ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، الناشر : دار الرسالة العالمية ، الطبعة : الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٦) ٧٢- سنن سعيد بن منصور ، المؤلف : سعيد بن منصور ، الناشر : دار الصميعي للنشر والتوزيع - الدار السلفية - الهند ، الطبعة : الأولى ١٤١٤ : ١٤١٧هـ - ١٩٩٣ : ١٩٩٧م.

٢٧) السنن الكبرى للبيهقي ، المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، الناشر : مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ، الطبعة : الأولى ١٣٥٢ : ١٣٥٥ هـ * لعدم وجود ترقيم في هذه النسخة المطبوعة ، تم الإعتماد في ترقيم الأحاديث على ترقيم شركة حرف.

٢٨) السنة ، المؤلف : أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى : ٢٨٧هـ) ، المحقق : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٤٠٠هـ .

٢٩) سير أعلام النبلاء ، المؤلف :شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م .

٣٠) شرح مشكل الآثار ، المؤلف : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى : ٣٢١هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م .

٣١) صحيح البخاري ، المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري ، الناشر : دار طوق النجاة – بيروت الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ .

٣٢) صحيح ابن خزيمة ، المؤلف : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، الناشر : دار الميمان – الرياض – السعودية ، الطبعة : الأولى ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.

٣٣) صحيح ابن حبان ، المؤلف : محمد بن حبان البُستي ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان ، الطبعة : الثانية ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٣٤) صحيح مسلم ، المؤلف : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، الناشر : دار الجيل – بيروت ، ولعدم وجود ترقيم بالنسخة ؛تم ترقيم الأحاديث وفق طبعة : (دار إحياء الكتب العربية – القاهرة) .

٣٥) الضعفاء الكبير ، المؤلف : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى : ٣٢٢هـ) ، المحقق : عبد المعطي أمين قلعجي ،الناشر : دار المكتبة العلمية – بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

٣٦) العلل ، المؤلف :أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى : ٣٢٧هـ) ، تحقيق : فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي ، الناشر : مطابع الحميضي . الطبعة : الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ –

٣٧) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، المؤلف : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى : ٣٨٥هـ) ، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر ، تحقيق وتخريج : محفوظ الرحمن زين الله السلفي . الناشر : دار طيبة – الرياض ، الطبعة : الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م . والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر ، علق عليه : محمد بن صالح بن محمد الدباسي ، الناشر : دار ابن الجوزي – الدمام ، الطبعة : الأولى، ١٤٢٧ هـ .

٣٨) الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ ،المؤلف: أ . د . وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق ، الناشر: دار الفكر – سوريَّة – دمشق .

٣٩) الكامل في ضعفاء الرجال ، المؤلف : أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى : ٣٦٥هـ) ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض ، شارك في تحقيقه : عبد الفتاح أبو سنة ، الناشر : الكتب العلمية – بيروت–لبنان ، الطبعة : الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م .

٤٠) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى :٧٤٨هـ) ، تحقيق :محمد عوامة–أحمد الخطيب ، الناشر : دار اليسر–دار المنهاج ، المدينة المنورة ، الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م .

٤١) لسان الميزان ، المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) ، المحقق : عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر : دار البشائر الإسلامية ، الطبعة : الأولى، ٢٠٠٢م .

٤٢) المعرفة والتاريخ ، المؤلف : يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى : ٢٧٧هـ) ، المحقق : أكرم ضياء العمري ، الناشر : مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة : الثانية، ١٤٠١ هـ – ١٩٨١م

٤٣) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ، المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى : ٣٥٤هـ) ، المحقق : مرزوق على ابراهيم ، الناشر : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة ، الطبعة : الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩١م .

٤٤) منتقى الألفاظ بتقريب علوم الحديث للحفاظ، المؤلف : الحارث بن علي الحسني ، الناشر : مكتبة دار البيان، الطبعة الثانية .

٤٥) مسند أحمد ، المؤلف : أحمد بن محمد بن حنبل ، الناشر : جمعية المكنز الإسلامي – دار المنهاج ، الطبعة : الأولى١٤٣١هـ – ٢٠١٠م .

٤٦) مصنف عبد الرزاق ، المؤلف : عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان ، الطبعة : الثانية ١٣٩٠ : ١٤٠٣هـ – ١٩٧٠ : ١٩٨٣م .

٤٧) مسند الحميدي ، المؤلف : أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ، الناشر : دار المأمون للتراث – دمشق ، دار المغني للنشر والتوزيع – الرياض ، الطبعة : الثانية ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م .

٤٨) المصنف لابن أبي شيبة ، المؤلف : أبو بكر بن أبي شيبة ، الناشر : دار القبلة – جدة – السعودية ، مؤسسة علوم القرآن – دمشق – سوريا ، الطبعة : الأولى : ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦م

٤٩) المعجم الصغير ، المؤلف : سليمان بن أحمد الطبراني ، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت، دار عمار – عمَّان ، الطبعة : الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

٥٠) المعجم الأوسط ، المؤلف : سليمان بن أحمد الطبراني ، الناشر : دار الحرمين – القاهرة ، الطبعة : الأولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

٥١) المعجم الكبير ، المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى : ٣٦٠هـ) ، المحقق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار النشر : مكتبة ابن تيمية – القاهرة ، الطبعة : الثانية .

٥٢) مسند أبي داود الطيالسي ، المؤلف : أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى : ٢٠٤هـ) ، المحقق : الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي ، الناشر : دار هجر – مصر ، الطبعة : الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م

٥٣) مسند أبي يعلى ، المؤلف : أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى : ٣٠٧هـ) ، المحقق : حسين سليم أسد ، الناشر : دار المأمون للتراث – دمشق ، الطبعة : الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

٥٤) مسند ابن الجعد ، المؤلف: علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ – ١٩٩٠ .

٥٥) مستخرج أبي عوانة ، المؤلف : أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى : ٣١٦هـ) ، تحقيق : أيمن بن عارف الدمشقي ، الناشر : دار المعرفة – بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م .

٥٦) المستدرك على الصحيحين ، المؤلف : الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، الناشر : دار المعرفة – بيروت – لبنان .

٥٧) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى : ٣٥٤هـ) ، المحقق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار الوعي – حلب ، الطبعة : الأولى، ١٣٩٦هـ .

٥٨) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله ، جمع وترتيب : السيد أبو المعاطي النوري – أحمد عبد الرزاق عيد – محمود محمد خليل ، دار النشر : عالم الكتب ، الطبعة : الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧م .

٥٩) المنتخب من علل الخلال ،المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ،الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع .